

Distr.
LIMITED

E/ESCWA/ECW/2012/Technical paper.2
1 November 2012
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)

الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للمرأة الفلسطينية
كانون الثاني/يناير 2011 - حزيران/يونيو 2012



الأمم المتحدة

المحتويات

الصفحة

هـ موجز تنفيذي

الفصل

1 أولاً- التركيبة السياسية في المناطق الفلسطينية تحت الاحتلال الإسرائيلي

9 ثانياً- الاتجاهات الديمغرافية والاجتماعية والاقتصادية

9 ألف- السكان

11 باء- الصحة

14 جيم- الفقر

18 دال- التعليم

20 هاء- العمل

23 واو- العنف ضد المرأة والفتاة

26 ثالثاً- المشاركة في الحياة السياسية وحقوق المرأة

26 ألف- التمثيل السياسي

27 باء- الصكوك والاتفاقات الدولية التي تتناول المرأة

29 جيم- الآليات الوطنية المعنية بشؤون المرأة

30 دال- منظمات المجتمع المدني

30 هاء- التقدم المحرز في التعاطي مع قضية العنف ضد النساء والفتيات

33 رابعاً- التوصيات

36 المراجع

قائمة الأطر

3 1- هناء شلبي: صورة امرأة تقاوم بالإضراب عن الطعام

6 2- الجدار: وقائع حتى تموز/يوليو 2012

17 3- آثار هدم مرافق المياه والصرف الصحي

20 4- آثار انقطاع التيار الكهربائي على التعليم

22 5- بقاء الأسر المعيشية مقابل التمكين الاقتصادي: حالة غزة

25 6- مدى انتشار العنف ضد المرأة الفلسطينية وأشكاله

موجز تنفيذي

يستعرض هذا التقرير وضع المرأة والفتاة في فلسطين خلال الفترة الممتدة بين كانون الثاني/يناير 2011 وحزيران/يونيو 2012، ويركز على التطورات الحاصلة في مجال الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للمرأة. ويشدد التقرير على التقدم المحرز، ولا سيما في الإستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة والإنصاف بين الجنسين التي أعدتها واعتمدها السلطة الفلسطينية، وتعليق عدد من الأحكام القانونية المتعلقة بجرائم الشرف، وإفساح المجال لوصول عدد أكبر من النساء إلى مراكز اتخاذ القرار. وبالرغم من هذه الخطوات الإيجابية، لا تزال المرأة والفتاة تواجهان تحديات كثيرة في التمثيل السياسي، والتعرض للعنف والتمييز، والمشاركة الضعيفة في سوق العمل. ولا تزال الثغرات في التشريعات، والتقاليد السائدة، وآثار الاحتلال الإسرائيلي، والأوضاع السياسية المتقلبة، تقيد بشكل حاد الحقوق الاجتماعية والاقتصادية للمرأة والفتاة.

ويصف الفصل الأول التركيبة السياسية في فلسطين خلال الفترة من كانون الثاني/يناير 2011 إلى حزيران/يونيو 2012، وتأثيرها على رفاه المرأة والفتاة وحقوقهما. ويسلط هذا الفصل الضوء على الخسائر الجسيمة في الأرواح من نساء ورجال، التي تقع من جراء الاحتلال الإسرائيلي، وعلى الحالة السياسية والإنسانية في قطاع غزة التي سببها الحصار البري والبحري والجوي والتي تؤثر سلباً على حقوق المرأة. وي طرح الجدار الفاصل (الجدار) الذي تشيده إسرائيل، مصاعب كثيرة على الأسر المعيشية التي خسرت أراضيها وسبل عيشها. ويشير هذا الفصل أيضاً إلى تزايد انتشار المستوطنات، وأعمال العنف التي يقوم بها المستوطنون الإسرائيليون ضد المدنيين الفلسطينيين، وعمليات هدم المنازل، فتزداد المخاطر التي تهدد أمن النساء والفتيات وسبل عيشهن. وتؤدي أعمال العنف التي يقوم بها المستوطنون إلى دب الذعر وعرقله إمكانية وصول المرأة والفتاة إلى الخدمات والمدارس. وبالرغم من الدور الهام الذي اضطلعت به المرأة على الأجيال في مقاومة الاحتلال وبناء السلام، فهي لا تزال غائبة عن المفاوضات وعن الخطابات الرسمية الحالية المتعلقة بإقامة الدولة والانضمام إلى الأمم المتحدة.

ويحلل الفصل الثاني المؤشرات الاجتماعية والاقتصادية التي تعطي فكرة عن حياة المرأة والفتاة في فلسطين. ويتضمن هذا الفصل معلومات عن التفاوت في مستويات المعيشة بين الضفة الغربية وقطاع غزة. ويعرض وضع الأمن الغذائي، ومعدلات الفقر في غزة، حيث يعتمد أغلب السكان على المعونات الغذائية والمساعدات الإنسانية. وتنتقل المؤشرات الاجتماعية والاقتصادية المتوفرة في هذا التقرير، الواقع المتباين لحقوق المرأة، ففي حين يسجل التحصيل العلمي مستويات عالية، تبقى الفوارق كبيرة بين الجنسين في المجال الاقتصادي، حيث معدلات مشاركة المرأة في القوى العاملة لا تزال منخفضة، ومعدلات البطالة مرتفعة، والأجور متدنية. ويشير هذا الفصل إلى إحراز تقدم ملحوظ في مجال الرعاية الصحية، وخاصة الصحة الإنجابية. وفي الوقت نفسه، لا تزال المرأة والفتاة، وخصوصاً في غزة، تواجه تحديات صحية كبيرة، كانتشار الأمراض المنقولة بواسطة المياه، وارتفاع معدلات فقر الدم، ونقشي الاضطرابات النفسية والاجتماعية، واضطرابات الصحة العقلية، الناجمة عن العنف السياسي وغيرها من آثار الاحتلال. علاوةً على ذلك، تتعرض المرأة في القطاعين العام والخاص إلى العنف الجسدي والجنسي الذي يعوق النهوض بالمرأة والفتاة.

ويتناول الفصل الثالث التمثيل السياسي وحقوق المرأة ويشير إلى زيادة في عدد النساء اللواتي يمارسن النشاط السياسي ويتولين مواقع اتخاذ القرار، مقارنة مع المستويات المسجلة في الأعوام السابقة. وبالرغم من التقدم على هذا الصعيد، يبقى من الضروري بذل المزيد من الجهود لضمان تماشي الأطر القانونية المناهضة للعنف، مع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ولا يزال

تعطل المجلس التشريعي الفلسطيني والانقسام السياسي بين الضفة الغربية وقطاع غزة، عائقاً أمام قدرة السلطة الفلسطينية على إنفاذ القوانين.

وينتهي التقرير بمجموعة من التوصيات الموجهة إلى صانعي القرار، بشأن الإصلاحات القانونية والمؤسسية، والإصلاحات في مجال السياسات الاقتصادية والاجتماعية بحيث تراعي ضرورة التوازن بين الجنسين، وتضمن حقوق المرأة والفتاة.

أولاً- التركيبة السياسية في المناطق الفلسطينية تحت الاحتلال الإسرائيلي

تتألف فلسطين من أراض غير متصلة في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، وقطاع غزة، وتخضع للاحتلال الإسرائيلي منذ عام 1967. وعملاً بالاتفاق الإسرائيلي-الفلسطيني المؤقت بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة الموقع بين منظمة التحرير الفلسطينية وحكومة إسرائيل، أنشئت السلطة الفلسطينية في عام 1994 لتكون السلطة الحاكمة المعترف بها في الأرض الفلسطينية المحتلة. ومنذ فوز حماس في انتخابات المجلس التشريعي الفلسطيني في عام 2007 أصبحت السلطة الفعلية في غزة بيد الحزب الإسلامي.

ولا يزال استمرار الاحتلال الإسرائيلي وقشل مفاوضات السلام المباشرة بين السلطة الفلسطينية وإسرائيل يوديان بأرواح الكثير من الفلسطينيين ويهددان سبل عيشهم وأمنهم. وبالرغم من الجهود الدبلوماسية، وخاصة تلك التي تبذلها اللجنة الرباعية حول الشرق الأوسط، توقفت المفاوضات بين الجانبين لأن إسرائيل تستمر في توسيع نشاطها الاستيطاني غير المشروع في فلسطين حسب مبادئ القانون الدولي. ولا يزال الوضع السياسي والإنساني العام يطرح الكثير من التحديات ويؤثر سلباً على تكريس حقوق المرأة السياسية والمدنية والاجتماعية والاقتصادية. ولا يزال تعطل المجلس التشريعي الفلسطيني والانقسام الحاصل بين الضفة الغربية وقطاع غزة، عائقاً أمام قدرة السلطة الفلسطينية على إنفاذ القوانين. ويؤثر هذا الواقع على كل الفلسطينيين، ولكنه يهدد بشكل خاص أمن المرأة والفتاة اللتين تعانين أيضاً من التمييز.

وتعد الإسكوا تقارير دورية عن وضع المرأة الفلسطينية عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 42/2003 بشأن حالة المرأة الفلسطينية وتقديم المساعدة لها⁽¹⁾. ويستند هذا التقرير إلى تقارير سابقة صادرة عن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا. وقد شمل التقرير الأخير، الفترة الممتدة بين عامي 2009 و2010. وهذه التقارير توضع بالاستناد إلى تحليل آخر البيانات المتوفرة، ومنها بيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، والبنك الدولي، ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، ووكالات الأمم المتحدة الأخرى.

وفي عامي 2011 و2012، طرأت تطورات سياسية هامة شملت مجموعة من اتفاقات المصالحة بين فتح وحماس، لتشكيل حكومة وحدة والتحضير للانتخابات الرئاسية والتشريعية. وفي أيلول/سبتمبر 2011 قدمت فلسطين طلباً للحصول على عضوية كاملة في الأمم المتحدة. ولكن حتى حزيران/يونيو 2012، لم يعرض طلب فلسطين للانضمام إلى الأمم المتحدة على مجلس الأمن للتصويت عليه، وأعرب مسؤولون فلسطينيون عن عزمهم على الحصول على العضوية عبر مجلس الأمن، أو عبر الجمعية العامة كدولة غير عضو⁽²⁾.

وفي تشرين الأول/أكتوبر 2011، قبلت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، بعضوية فلسطين بالرغم من اعتراض الولايات المتحدة الأمريكية، التي سارعت إلى وقف تمويلها لليونسكو. ولليونسكو دور هام في بناء السلام ومحو الأمية ونشر العلوم وتأمين التعليم، ويمكن أن تكون لعضوية فلسطين فيها آثار ايجابية على المرأة والفتاة في فلسطين وأن تتيح لها الاتصال بالمجتمع الدولي والمشاركة في عمليات السلام. وبالرغم من الدور الكبير الذي اضطلعت به المرأة على مر الزمن على صعيد المواطنة وبناء السلام،

(1) أربعة تقارير إضافة إلى التقرير الحالي متاحة على: <http://www.escwa.un.org>

(2) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (2012)، ص 10.

لا تزال غائبة عن المفاوضات المتعلقة باتفاقات المصالحة وعن الخطابات الرسمية الحالية في مجال إقامة الدولة والانضمام إلى الأمم المتحدة بعضوية كاملة⁽³⁾. ولم يسجل حتى الآن أي تقدم ملحوظ في مجال تحقيق تمثيل متساو للمرأة في مفاوضات بناء السلام.

وفي نيسان/أبريل 2011، قدمت السلطة الفلسطينية خطة التنمية الوطنية للفترة 2011-2013، كجزء من جهودها المبذولة في سبيل إقامة الدولة. ومن أهداف هذه الخطة إجراء مراجعة شاملة لجميع التشريعات النافذة في فلسطين لضمان حقوق المرأة والتأكد من أن سياسات المؤسسات العامة وخططها قائمة على عدم التمييز وعدم التسامح مع أعمال العنف التي تقترف بحق المرأة⁽⁴⁾. وبالرغم من توقيع اتفاقات المصالحة، وبفعل استمرار الانقسام السياسي، أعاققت الأزمة المالية الحالية قدرات السلطة الفلسطينية على توسيع نطاق عملها في مجال بناء المؤسسات إلى غزة، وعلى دفع الأجور وتوفير الخدمات الأساسية للسكان⁽⁵⁾. وبالرغم من استمرار نمو الاقتصاد بوتيرة سريعة في عام 2011، لا تزال السلطة الفلسطينية تعتمد على المعونات المقدمة إليها لتمويل العمليات الأساسية ما يعني أن أي انخفاض في هذه المعونات سيجعلها عرضة للصعوبات المالية. وبالرغم من توفر المعونة بمبالغ كبيرة (نحو 1.15 مليار دولار في عام 2010) اضطرت السلطة الفلسطينية إلى الاقتراض من القطاع المصرفي المحلي فتراكمت ديونها⁽⁶⁾. وقد تفاقت أزمة الميزانية في عام 2011 بسبب انخفاض إيراداتها ومساعدات الجهات المانحة مقارنة مع المبالغ المتوقعة⁽⁷⁾. ولا يزال العائق الأساسي أمام تحقيق النمو الاقتصادي المستدام والاستدامة المالية، تقلب الوضع السياسي والقيود التي تفرضها إسرائيل على حركة الأشخاص ونقل البضائع.

وأفاد مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية عن مقتل 121 فلسطينياً في عام 2011 (بينهم 3 نساء) وإصابة 110 2 (بينهم 148 امرأة)، على يد الجيش الإسرائيلي، ما يعني أن عدد الضحايا قد ارتفع بنسبة 30 في المائة عما كان عليه في عام 2010، وارتفع عدد النساء اللواتي تعرضن للإصابة بنسبة 17 في المائة. وسجلت معظم حالات الوفيات في غزة (108) ومعظم الإصابات في الضفة الغربية (643 1). وفي النصف الأول من عام 2012، قتل 49 فلسطينياً (بينهم امرأة واحدة) وأصيب 1 823 آخرين بجروح (بينهم 53 امرأة) على يد الإسرائيليين⁽⁸⁾. ولا تزال أعمال العنف المتقطعة التي تقوم بها القوات الفلسطينية المسلحة والقوات الإسرائيلية، والغارات الجوية الإسرائيلية على غزة وإطلاق النار التحذيري من القوات البحرية الإسرائيلية، تهدد حياة المدنيين. وفي الضفة الغربية، كانت الهجمات التي يقوم بها المستوطنون الإسرائيليون والعنف الذي ترتكبه القوات الإسرائيلية لقمع المحتجين على الاستيطان غير الشرعي السبب الرئيسي للكثير من الإصابات والوفيات⁽⁹⁾.

وطغت على جدول الأعمال السياسي لعامي 2011 و2012 قضية الأسرى الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية. وأعلنت منظمة العفو الدولية أنه في تشرين الأول/أكتوبر وكانون الأول/ديسمبر 2011، أطلقت

(3) United Nations Development Programme (UNDP), (2011a), p. 1

(4) السلطة الوطنية الفلسطينية (2011أ).

(5) World Bank (2012a), p. 5

(6) World Bank (2012b), p. 4

(7) World Bank (2012a), p. 6

(8) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (2012ب).

(9) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (2012ج)، ص 6-7.

إسرائيل سراح 1 027 أسيراً فلسطينياً (بينهم 41 امرأة)⁽¹⁰⁾ مقابل الإفراج عن الجندي الإسرائيلي جلعاد شاليط الذي أسرته حماس في عام 2006. وحتى أواخر عام 2011، كان في السجون الإسرائيلية أكثر من 4 200 أسير فلسطيني، ولا تزال تسجل حالات تعذيب وسوء معاملة يتعرضون لها⁽¹¹⁾. وفي النصف الأول من عام 2012، كانت ست نساء أسيرات في السجون ومراكز الاعتقال الإسرائيلية⁽¹²⁾. ثم شهد النصف الأول من عام 2012 إضراباً جماعياً عن الطعام شارك فيه أكثر من 2 500 أسير فلسطيني، احتجاجاً على الاعتقالات الإدارية التي تمارسها إسرائيل (أي السجن من دون تهمة أو محاكمة) وظروف الاعتقال المروعة⁽¹³⁾. وشرع بالإضراب عن الطعام الأسرى السياسيون لا سيما خضر عدنان وهناء شلبي، وحظيت هذه الخطوة باهتمام وسائل الإعلام المحلية والدولية (الإطار 1).

وفي الملاحظات الختامية التي وجهتها اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة إلى إسرائيل في عام 2011، تناولت اللجنة طرق معاملة المرأة الفلسطينية في السجون الإسرائيلية. وأعربت عن قلقها إزاء ظروف اعتقال السجينات الفلسطينيات وإزاء معاملتهن في المعتقلات. وأعربت اللجنة عن قلقها إزاء التقارير التي تشير إلى أن قرابة 25 في المائة من الأسيرات الفلسطينيات يعانين من أمراض يمكن علاجها، ولكن العديد منهن لا يحصلن إلا على القليل من الرعاية الطبية أو لا يحصلن على مثل هذه الرعاية على الإطلاق⁽¹⁴⁾. علاوةً على ذلك، يحرم اعتقال المرأة خارج الأرض الفلسطينية من الزيارات العائلية المنتظمة. ولا تزال الحماية القانونية للسجناء الفلسطينيين ومنهم النساء غير متوفرة بالمستوى المطلوب.

الإطار 1- هناء شلبي: صورة امرأة تقاوم بالإضراب عن الطعام

الاعتقال الإداري هو إجراء تمارسه السلطات العسكرية الإسرائيلية بحق الفلسطينيين وتحتجزهم من دون أن توجه إليهم أي تهمة وذلك على أساس أدلة سرية لا يكشف عنها للمتهم أو لمحامي الدفاع. ويمكن أن تصدر أوامر الاحتجاز الإداري لمدة تصل إلى ستة أشهر قابلة للتجديد إلى أجل غير مسمى. وأفرج عن هناء شلبي في تشرين الأول/أكتوبر 2011 بعد سنتين من الاحتجاز الإداري في إطار صفقة قضت بالإفراج عن أسرى فلسطينيين مقابل إطلاق سراح الجندي الإسرائيلي جلعاد شاليط. وأعيد اعتقال هناء في 16 شباط/فبراير 2012 في منزلها. وفي اليوم التالي بدأت إضراباً عن الطعام دام 43 يوماً، وافقت بعدها على صفقة لإطلاق سراحها مقابل نفيها إلى غزة لمدة ثلاث سنوات. وبعد الإضراب الذي نفذته شلبي وبعدها خضر عدنان، انضم إليهما الآلاف من الأسرى الفلسطينيين في إضراب عن الطعام لمدة غير محددة احتجاجاً على ظروف السجن القاسية وعلى ممارسة الاعتقال الإداري. وانتهى الإضراب بعد أن توصلوا إلى اتفاق مع مصلحة السجون الإسرائيلية. ونجحت الإضرابات في تعبئة المجتمع الفلسطيني اعتراضاً على ممارسة الاعتقال الإداري. وما قامت به هناء شلبي جذب الاهتمام والدعم من مختلف أنحاء الضفة الغربية وغزة والعالم. وهذا ليس سوى دليل إضافي على الدور الهام الذي يمكن أن تضطلع به المرأة في التحركات السياسية الفلسطينية".

المصدر: مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، (2012ب).

(10) وفرت هذه البيانات مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان.

(11) <http://www.amnesty.org/en/region/israel-occupied-palestinian-territories/report-2012>

(12) مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان (2012).

(13) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (2012د).

(14) Committee on the Elimination of Discrimination against Women (2011), para. 40

وفي مقابلات أجراها مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، أعربت النساء عن عدم ثقتهم باليات الشكاوى الإسرائيلية، وأشرن إلى إجراءات التحقيق التي تستغرق وقتاً طويلاً وتعرض المرأة للإذلال والإحراج، وتتطلب أحياناً كثيرة إحضارها إلى مراكز للشرطة تقع في المستوطنات الإسرائيلية⁽¹⁵⁾.

وفي عامي 2011 و2012 استمر الحصار البري والبحري والجوي الذي فرضته إسرائيل على قطاع غزة، إثر سيطرة حماس الكاملة عليه في حزيران/يونيو 2007. وفي كانون الأول/ديسمبر 2008، أطلقت إسرائيل "عملية الرصاص المسكوب" على مدى ثلاثة أسابيع، تخللها قصف بحري وبري مدفعي وعمليات برية، أدت إلى مقتل 1 314 فلسطينياً (بينهم 110 نساء و98 فتاة)⁽¹⁶⁾ ونزوح أكثر من 100 000 شخص⁽¹⁷⁾. ولا يزال سكان غزة يعانون من تداعيات هذه العملية العسكرية.

ولم يسلم أي من القطاعات الحيوية من آثار هذا الحصار الذي كان له عواقب إنسانية قاسية على سكان غزة البالغ عددهم 1.64 مليون نسمة⁽¹⁸⁾، يعتمد معظمهم على المساعدات الإنسانية. ولا يزال الحصار يعرقل حركة الأشخاص والسلع. ويفيد التقرير الصادر عن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في عام 2011 بأن عدد المسافرين يومياً من قطاع غزة بلغ 200 شخص، أي أقل بكثير مما كان عليه في عام 2000، إذ تشير التقديرات إلى أن 26 000 شخص كانوا يجتازون يومياً معبر بيت حانون أو معبر إيريز⁽¹⁹⁾. ويشير التقرير نفسه إلى أن البضائع التي كانت تخرج من غزة عام 2011 لا تتجاوز حمولتها الشاحنة الواحدة، أي أن متوسط إجمالي الصادرات هو أقل بثلاثة في المائة مما كان عليه قبل الحصار. وتشير التقديرات إلى أن 178 000 شخص، أي نحو 12 في المائة من السكان، يتأثرون مباشرة بالقيود المفروضة، التي تعوق وصولهم إلى الأراضي الزراعية الواقعة على حدود غزة ومناطق صيد الأسماك الممتدة على طول شاطئ قطاع غزة⁽²⁰⁾ وتهدد سبل عيشهم.

وقد أدت القيود المفروضة على الصادرات والواردات والنقص المستمر في الوقود في عام 2011 إلى ضائقة اقتصادية أدت إلى تقويض خدمات الصحة والتعليم وحالت دون نمو القطاع الخاص. ولم يؤثر الحصار على الاقتصاد وتقديم الخدمات العامة وحسب، إنما ألحق الضرر بسلامة الفلسطينيين وصحتهم النفسية. ووفقاً لدراسة أجريت في قطاع غزة في عام 2009 بعد عملية الرصاص المسكوب، ارتفعت نفقات الرجال والنساء على الغذاء والماء والصحة النفسية بين 40 و45 في المائة. ومع الارتفاع المسجل في الإنفاق على خدمات العلاج النفسي كونها خدمات محدودة وعادةً مجانية، تصبح حاجة الأسر إليها ملحة⁽²¹⁾. وأدت القيود المفروضة على حركة الأشخاص إلى آثار سلبية على المرضى الذين منعوا من مغادرة غزة للحصول على العلاج الطبي. ولهذه القيود على حرية الحركة والتنقل عواقب وخيمة على مجمل السكان، تتحمل المرأة جلّ أعبائها من جراء حرمانها المزمّن من حقوقها الإنسانية والاقتصادية والاجتماعية الأساسية التي يضمنها القانون الدولي.

(15) مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي (2012)، الفقرة 2-8.

(16) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (2009).

(17) السلطة الوطنية الفلسطينية (2009).

(18) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012)، ص 1.

(19) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (2012هـ).

(20) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (2012ج)، ص 31.

(21) United Nations Development Fund for Women (UNIFEM) (2009), p. 37.

وبالرغم من الإجراءات التي اتخذت في عام 2010 لتخفيف الحصار، لا تزال المنظمات الدولية تواجه تحديات في الاستجابة لمعظم الاحتياجات الإنسانية الملحة بسبب النظام المعقد المفروض من السلطات الإسرائيلية للموافقة على المشاريع⁽²²⁾. ولمواجهة الحصار وتهريب السلع المحظورة، كموايد البناء، والوقود، والمنتجات الغذائية، جرى حفر مجموعة من الأنفاق على طول الحدود بين غزة ومصر. وأعلنت منظمة أوكسفام الدولية أنه بين كانون الثاني/يناير وتموز/يوليو 2012 مات 11 عاملاً فلسطينياً وأصيب 21 آخرين خلال عملهم في الأنفاق⁽²³⁾.

ولا يزال اعتماد نظام التصاريح المعقد وتطبيق معايير صارمة خاصة بإقامة أفراد الأسرة معاً، يفصلان الأسر التي يحمل أفرادها بطاقات هوية صادرة من أماكن مختلفة. إذ تمنع الزوجات غير الإسرائيليات من العيش مع أزواجهن الفلسطينيين المقيمين بطريقة قانونية في إسرائيل⁽²⁴⁾. ويستلزم انتقال الأفراد من غزة للإقامة بطريقة قانونية في الضفة الغربية شروطاً معقدة للحصول على التصاريح⁽²⁵⁾. وهذه السياسة تمنع الفلسطينيين في غزة من العيش مع أزواجهم وأهلهم في الضفة الغربية وتفصلهم عن أطفالهم. فتصبح المرأة أمّاً وحيدة وتجبر على تربية أطفالها وحدها في غياب الزوج. ومن الطبيعي أن يكون لهذا الواقع آثار اقتصادية مدمرة على الأسر وعواقب خطيرة على الأطفال.

وفي عام 2011، أقامت السلطات الإسرائيلية أكثر من 500 نقطة تفتيش وحاجز عسكري في الضفة الغربية، وفرضت قيوداً مشددة على حركة الأشخاص والسلع، واضطر 200 000 شخص من 70 قرية أن يسلكوا طرقاً التفافية أطول مرتين إلى خمس مرات من الطريق المباشر إلى أقرب مدينة إليهم، بسبب القيود على التنقل⁽²⁶⁾.

ولا تزال الحكومة الإسرائيلية تفرض رقابة صارمة على المنطقة جيم⁽²⁷⁾، التي تشكل قرابة 60 في المائة من الضفة الغربية، وتقيّد حركة السكان والسلع بين القدس الشرقية المحتلة وباقي مناطق الضفة الغربية. وتطال القيود التي تفرضها السلطات الإسرائيلية على تقسيم الأراضي، التخطيط والبناء وتمنع مثلاً المجتمعات الفلسطينية في وادي الأردن في المنطقة جيم من إنشاء البنية التحتية اللازمة، ومن الحصول على الخدمات الأساسية كالمياه والكهرباء، والمدارس، والمستوصفات⁽²⁸⁾. وتعوق هذه القيود أيضاً عمل المنظمات الوطنية والدولية في تقديم المساعدة الإنسانية للفئات المحرومة.

(22) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (2012هـ).

(23) Oxfam (2012a).

(24) لمزيد من المعلومات راجع مراقبة حقوق الإنسان (2012).

(25) Hamoked Center for the Defence of the Individual and Gisha-Legal Center for Freedom of Movement (2012), pp. 2-4.

(26) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (2011أ).

(27) وفقاً لاتفاق أوسلو تقسم الضفة الغربية إلى ثلاث مناطق تعرف بالمناطق أ، ب، ج. تخضع المنطقة "أ" إلى الولاية القضائية المدنية والمراقبة الأمنية للسلطة الفلسطينية. وتخضع المنطقة "ب" إلى الإدارة المدنية للسلطة الفلسطينية والمراقبة الأمنية لإسرائيل. وتخضع المنطقة "ج" إلى المراقبة العسكرية الكاملة والمراقبة المدنية شبه الكاملة لإسرائيل وهي تضم مستوطنات إسرائيلية، وطرقاً، ومناطق عازلة. وتخطيط إسرائيل وتشريعاتها الإدارية تضعف باستمرار الوجود الفلسطيني في المنطقة ج.

(28) Oxfam (2012b), p. 12.

وفي عام 2011، لم تغيّر إسرائيل موقفها حيال الامتثال للرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية التي طالبت إسرائيل بوقف بناء الجدار في الضفة الغربية، وتفكيك الأجزاء التي شيدتها، وإلغاء جميع الإجراءات التشريعية المرتبطة بذلك⁽²⁹⁾ (الإطار 2).

الإطار 2- الجدار: وقائع حتى تموز/يوليو 2012

- يبلغ الطول الإجمالي للجدار (الجزء الذي أنجز بناؤه والجزء قيد التشييد) حوالي 708 كيلومترات، أي أكثر من ضعف طول خط الهدنة لعام 1949 (الخط الأخضر) الفاصل بين إسرائيل والضفة الغربية.
- أنجز نحو 62.1 في المائة من الجدار، ولا تزال 8.2 في المائة منه قيد الإنشاء، 29.9 في المائة منه مخطط إنشاؤها ولكن لم يبدأ بناؤها بعد.
- عند اكتمال الجدار، سيكون نحو 85 في المائة من مساره داخل الضفة الغربية وليس بمحاذاة الخط الأخضر، وسيعزل بذلك نحو 9.4 في المائة من الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية.
- يمكن للفلسطينيين الذين يحملون بطاقات هوية الضفة الغربية والذين حصلوا على تصاريح خاصة دخول القدس الشرقية من خلال أربع نقاط تفتيش فقط من بين 14 نقطة تفتيش في الجدار حول المدينة.
- يحتاج حوالي 7 500 فلسطيني يقيمون حالياً في المناطق الواقعة بين الخط الأخضر والجدار (المنطقة المغلقة) باستثناء القدس الشرقية، إلى تصاريح خاصة للاستمرار في العيش في منازلهم. وسيجري عزل حوالي 23 000 آخرين إذا ما استكمل بناء الجدار على النحو المخطط له.
- يعزل الجدار حوالي 150 تجمعاً سكنياً فلسطينياً عن بعض الأراضي التابعة لهذه المناطق ويتعين على سكانها الحصول على تصاريح "زائرين" أو إجراء "تنسيق مسبق" قبل الوصول إلى هذه المنطقة.
- يمكن المرور عبر الجدار من خلال 80 بوابة للوصول إلى الأراضي الزراعية. ولا تفتح غالبية هذه البوابات إلا أثناء موسم قطاف الزيتون ولا تفتح عادةً إلا لفترة محدودة.

المصدر: مقتبس من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (2012و).

وفي عام 2011، تسارعت الأنشطة الاستيطانية الإسرائيلية في الضفة الغربية "حيث بلغت نسبة الارتفاع ما يقرب من 20 في المائة من "بدء بناء" وحدات سكنية جديدة (باستثناء القدس الشرقية) وذلك مقارنةً بعام 2010"⁽³⁰⁾. وتشير البيانات التي جمعها الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني إلى ارتفاع عدد المستوطنين الإسرائيليين في الضفة الغربية من 523 939 في عام 2010 إلى 536 932 في عام 2011⁽³¹⁾.

وشهدت الفترة التي شملها التقرير موجة من أعمال العنف ضد الفلسطينيين، وتدميراً واسعاً للممتلكات الفلسطينية. وفي الأشهر الخمسة الأولى فقط من عام 2012، قام المستوطنون باقتلاع أكثر من 2 560 شجرة زيتون يمتلكها فلسطينيون⁽³²⁾. وارتفع عدد الحوادث الأسبوعية الناجمة عن هجمات المستوطنين ضد الفلسطينيين، التي أسفرت عن عدد من الإصابات وعن أضرار في الممتلكات، بنسبة 32 في المائة في عام 2011 مقارنة بما كان عليه في عام 2010، وبأكثر من 144 في المائة مقارنة بما كان عليه في عام

(29) International Court of Justice (2004), pp. 201-203.

(30) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (2011ب).

(31) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012ب).

(32) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (2012د).

2009⁽³³⁾. وأعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري في ملاحظاتها الختامية على تقرير إسرائيل الدوريين الرابع عشر والخامس عشر عن قلقها إزاء تأثير العنف الذي يمارسه المستوطنون على الحقوق الأساسية للمرأة والفتاة، كالحق في التعليم⁽³⁴⁾.

ولم يسجل خلال الفترة التي أعد فيها التقرير، أي تقدم على صعيد الجهود المبذولة للتحقيق مع مرتكبي هذه الأعمال ومحاكمتهم. وحسب منظمات حماية حقوق المرأة، لا تقدم المرأة الفلسطينية التي تعرضت لاعتداء من المستوطنين، أي شكوى لعدم ثقتها في نظم إنفاذ القانون الإسرائيلية، وخوفاً من تهديدات الشرطة الإسرائيلية وانتقام المستوطنين أنفسهم⁽³⁵⁾.

والنزوح القسري الناجم عن هدم المنازل، يعرض الأسر الفلسطينية للمزيد من المخاطر. وفي القدس الشرقية وفي المنطقة جيم حيث تسيطر إسرائيل بالكامل على الأمن والتخطيط وتقسيم الأراضي، يواجه السكان الفلسطينيون صعوبة في الحصول على تراخيص بناء من السلطات الإسرائيلية المختصة. وفي عامي 2011 و2012، كان إصدار الأوامر بهدم المنازل، وانتشار أعمال العنف، وانعدام الأحوال المدنية الآمنة بالنسبة إلى حاملي بطاقات هوية من القدس الشرقية من المسببات الرئيسية للنزوح⁽³⁶⁾. وفي عام 2011، هدم في الضفة الغربية حوالي 622 مبنىً فتشرد نحو 1 100 فلسطيني، أي أكثر من عدد المشردين في العام السابق بنسبة 80 في المائة، وتضرر 4 200 شخص آخرين نتيجة لهدم منشآت تتصل بسبل عيشهم كخزانات تجميع مياه الأمطار، وأحواض السباحة، وحظائر الحيوانات⁽³⁷⁾. ومع عدم توفر الإمكانيات اللازمة لإعادة بناء البيوت المهدامة، اضطر المشردون إلى البحث عن مأوى مع أقاربهم أو جيرانهم أو أصدقائهم. وتفيد منظمة أوكسفام، أن استيلاء السلطات الإسرائيلية على أراضي الفلسطينيين في وادي الأردن، يحرمهم من سبل عيشهم وسيزداد الوضع الإنساني سوءاً ما لم تتخذ الإجراءات اللازمة لتصحيح هذا الوضع⁽³⁸⁾.

وأفاد مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أنّ إسرائيل قد أطلقت عدة محاولات لإضفاء الشرعية على المستوطنات واليؤر الاستيطانية بموجب القانون الإسرائيلي. وأدت هذه المحاولات إلى تعزيز النشاط الاستيطاني في ظل عدم محاسبة إسرائيل على أعمال العنف التي يرتكبها المستوطنون وتعرض الفلسطينيين للمزيد من المخاطر⁽³⁹⁾.

ولانتزاع الملكية والتهجير القسري آثار اجتماعية واقتصادية، وعاطفية، ونفسية وخيمة على الأسر الفلسطينية التي تحرم من منازلها، وتخسر سبل عيشها، وتمنع من الحصول على الخدمات الأساسية. وتشير دراسة أعدت في عام 2010، إلى أن النزوح الداخلي في القدس الشرقية يؤدي إلى آثار مضاعفة على المرأة، إذ تفقد الشعور بالأمان وتتحمل أعباء إعادة بناء منزلها⁽⁴⁰⁾.

(33) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (2011ج).

(34) Committee on the Elimination of Racial Discrimination (2012), para. 28.

(35) مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي (2009)، ص 8.

(36) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (2012ج)، ص 15.

(37) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (2012ز).

(38) Oxfam (2012b), p. 2.

(39) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (2012أ)، ص 1.

(40) مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي (2010)، ص 28.

ولا تسمح السلطات الإسرائيلية للفلسطينيين بالبناء إلا على نسبة 13 في المائة من المساحة المخصصة للبناء ضمن أراضي بلدية القدس الشرقية⁽⁴¹⁾. وهذه المساحة لا تكفي لتلبية طلب الفلسطينيين على المساكن. ولا يزال الفلسطينيون المقيمون في القدس عرضة لنتائج قرار وزارة الداخلية الإسرائيلية في انتزاع حق الإقامة في القدس. وقد أدى تراكم الآثار الناجمة عن الضم والإهمال وانتهاك الحقوق واستكمال بناء الجدار إلى تدهور، غير مسبوق، في وضع الفلسطينيين المقيمين في القدس الشرقية⁽⁴²⁾. ولكل هذه الظروف آثار وخيمة على حماية حقوق المرأة.

(41) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (2011د).

(42) عليان، سيلع، بوميرنتس (2012).

ثانياً- الاتجاهات الديمغرافية والاجتماعية والاقتصادية

تدلّ المؤشرات السكانية والاجتماعية والاقتصادية المتعلقة بحياة المرأة والفتاة على استمرار الفوارق بين الجنسين في الضفة الغربية وقطاع غزة، بالرغم من الإجراءات التي اتخذت بهدف تحقيق المساواة بين الجنسين. ولا يزال الاحتلال والانقسام بين الفئات إضافة إلى التمييز بين الجنسين المتجدر في المنطقة، تؤثر سلباً على الحقوق الاجتماعية والاقتصادية وعلى رفاه المرأة والفتاة.

ألف- السكان

تركز جميع الاتجاهات والمؤشرات الديمغرافية بما فيها أنماط استهلاك الأسر على وضع المرأة في المجتمع الفلسطيني، وترسم ملامح التحديات التي يمكن أن تنشأ في المستقبل. ويقدم هذا القسم لمحة عامة عن الفجوة بين الجنسين في المجتمع الفلسطيني، فيعرض للمؤشرات التالية: (أ) عدد السكان وتوزيعهم على الفئات العمرية؛ (ب) ومعدلات الخصوبة وسن الزواج.

1- عدد السكان وتوزيعهم على الفئات العمرية

تشير التقديرات حتى منتصف عام 2012 إلى أن مجموع السكان في فلسطين وصل إلى 4.92 مليون نسمة بينهم 2.65 مليون نسمة في الضفة الغربية، و1.64 مليون نسمة في غزة⁽⁴³⁾. وبلغ معدل النمو السكاني في فلسطين 2.9 في المائة، وهو أكثر المعدلات ارتفاعاً في العالم⁽⁴⁴⁾. وللنمو السكاني آثار مباشرة على التنمية الاجتماعية والاقتصادية عموماً، وعلى المساواة بين الجنسين خصوصاً.

ويضم السكان الفلسطينيون عدداً كبيراً من اللاجئين المسجلين. وتشير تقديرات وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) إلى أنه لغاية الأول من كانون الثاني/يناير 2012، بلغ عدد اللاجئين في الضفة الغربية 727 471 لاجئاً وفي غزة 1 167 572 لاجئاً⁽⁴⁵⁾. ومعظم السكان الفلسطينيين هم من سكان الأرياف، إذ يعيش 73.8 في المائة من السكان في المجتمعات الريفية، و16.8 في المائة في المجتمعات الحضرية، و9.4 منهم في مخيمات اللاجئين⁽⁴⁶⁾.

ويبلغ معدّل الكثافة السكانية في غزة 4 505 شخصاً في الكيلومتر المربع وهي أعلى بكثير منها في الضفة الغربية حيث يبلغ معدّل الكثافة 468 شخصاً في الكيلومتر المربع⁽⁴⁷⁾. ومعدل الكثافة السكانية في غزة هو من أعلى المعدلات في العالم، وسيؤدي النمو المتوقع في عدد السكان إلى تزايد الطلب على المساكن والمساحات المخصصة للسكن، وسيكون له عواقب وخيمة على نوعية حياة المرأة. ويُشار إلى أن الاكتظاظ السكاني يخلف آثاراً واضحة نفسية واجتماعية على المرأة، تمسّ بخصوصيتها وتجعلها أكثر عرضة للعنف المنزلي⁽⁴⁸⁾.

(43) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012)، ص 1.

(44) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2011).

(45) United Nations Relief and Works Agency for Palestinian Refugees in the Near East (UNRWA) (2012).

(46) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012)، ص 1.

(47) المرجع نفسه.

(48) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (2011هـ).

وفي توزيع السكان من حيث الجنس، تبلغ نسبة الإناث 49 في المائة من مجموع السكان (أو 2.11 مليون امرأة)، ونسبة الإناث إلى الذكور 103.2 في المائة⁽⁴⁹⁾. والمجتمع الفلسطيني هو مجتمع قتي، إذ تبلغ نسبة السكان في الفئة العمرية 0-14 سنة 40.4 في المائة من مجموع السكان⁽⁵⁰⁾ في حين لا تتعدى نسبة المسنين (60 سنة أو أكثر) 4.4 في المائة⁽⁵¹⁾. وفي ظل الاتجاهات الديمغرافية الحالية، يتوقع أن تتضاعف نسبة المسنين في غضون أقل من 20 عاماً. وتوقع نسبة المسنات (التي تبلغ 5.0 في المائة من مجموع السكان) نسبة المسنين (التي تبلغ 3.8 في المائة) بسبب الفوارق في متوسط العمر المتوقع⁽⁵²⁾. والمسنات في الضفة الغربية أكثر عرضة من المسنين للإهمال الصحي⁽⁵³⁾.

وفي عام 2011 بلغ متوسط حجم الأسرة المعيشية 5.8 أشخاص. وفي عام 2010 كانت نسبة الأسر النووية 82.1 في المائة من مجموع الأسر⁽⁵⁴⁾. وفي الربع الثاني من عام 2012، سجلت نسبة الأسر المعيشية التي تترأسها المرأة 10.9 في المائة تقريباً⁽⁵⁵⁾، بعد أن كانت 9.3 في المائة في عام 2011 (مع نسبة 10.0 في المائة في الضفة الغربية و7.9 في المائة في غزة)⁽⁵⁶⁾. وغالباً ما تكون الأسر المعيشية التي تعيلها المرأة أصغر حجماً، يبلغ متوسط عدد أفرادها 3.4 أشخاص مقارنة مع حجم الأسر المعيشية التي يعيها الرجل والتي تتألف من 6.1 شخص في المتوسط⁽⁵⁷⁾.

2- معدلات الخصوبة وسن الزواج

تراجع خلال السنوات القليلة الماضية معدل الخصوبة الإجمالي ولكنه لا يزال من أعلى المعدلات في المنطقة العربية. وبين عامي 1997 و2009، انخفض هذا المعدل من 6 إلى 4.1 مواليد لكل امرأة. إلا أن هذا المعدل لا يزال أعلى من معدل الخصوبة في المنطقة العربية الذي يبلغ 3.1⁽⁵⁸⁾. وبقي معدل الخصوبة الإجمالي في غزة (4.9) أعلى بكثير منه في الضفة الغربية (3.8)⁽⁵⁹⁾. ومع التقدم المحرز على صعيد الرعاية الصحية الجنسية وزيادة استخدام أساليب تنظيم الأسرة، انخفضت معدلات الخصوبة. ويفيد الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني أن أكثر من نصف النساء المتزوجات كن يستخدمن وسائل منع الحمل التقليدية أو الحديثة في عام 2010⁽⁶⁰⁾.

(49) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012ج).

(50) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012أ)، ص 1.

(51) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2011ب).

(52) المرجع نفسه.

(53) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2011ج).

(54) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012د).

(55) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012هـ).

(56) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012أ)، ص 2.

(57) المرجع نفسه.

(58) Casterline (2011), p. 3، المعدل هو المتوسط بين البلدان الـ 22 الأعضاء في جامعة الدول العربية.

(59) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012أ).

(60) <http://www.pcbs.gov.ps/site/718/default.aspx>

ومن الأسباب الأساسية لانخفاض معدلات الخصوبة الإجمالية، الانخفاض النسبي لمعدلات الخصوبة لدى المراهقات. وحسب تعداد السكان لعام 1997، بلغ معدل الولادات لدى المراهقات 106.8 مولوداً بين كل 1000⁽⁶¹⁾ ولادة حية، وانخفض في العقد اللاحق ليصل إلى 51.4 مولوداً⁽⁶²⁾. ويرتبط هذا الانخفاض ارتباطاً وثيقاً بتقدم سن الزواج. ففي عام 1997، بلغ متوسط عمر المرأة عند الزواج الأول 18 سنة⁽⁶³⁾، وارتفع مع حلول عام 2011 ليصل إلى 20 سنة⁽⁶⁴⁾. ويرتبط سن الزواج بمستوى التحصيل العلمي، فكلما ارتفع المستوى العلمي لدى الفتاة تأخرت في الزواج. وتؤكد ذلك بيانات الزواج لعام 2009، التي تشير إلى أن متوسط سن الزواج عند الفتاة الحاصلة على شهادة إعدادية هو 17.4 سنة فقط. أما عند الفتاة الحاصلة على شهادة البكالوريا أو أعلى فيصل هذا المتوسط إلى 24.5 سنة⁽⁶⁵⁾.

باء- الصحة

1- تأثير الوضع السياسي على الحقوق الصحية

استمرار الأزمة السياسية والقيود المفروضة على حركة الأشخاص والسلع بما في ذلك الأطباء والتجهيزات الطبية، وتدهور الوضع المالي للسلطة الفلسطينية، كلها عوامل تحدّ من إمكانية حصول المرأة على الخدمات الصحية.

وقد ألحق الحصار المفروض على غزة أضراراً جسيمة بالخدمات الصحية. وتفاقم هذا الوضع بفعل الأضرار التي خلفتها عملية الرصاص المسكوب والتي طالت البنى التحتية. وتشير التقديرات إلى أن 63 في المائة من مرافق الرعاية الصحية الأولية و50 في المائة من المستشفيات، أصيبت بأضرار في البنى التحتية الأساسية، و38 في المائة من الأدوية الأساسية باتت مفقودة⁽⁶⁶⁾. ويواجه المرضى الذين هم بحاجة إلى علاج طبي خارج غزة، صعوبة في الحصول على التصاريح لمغادرة القطاع. ويساهم الانقسام السياسي بين فتح وحماس في تفاقم المشاكل الصحية التي يعاني منها سكان غزة لأنه يعوق عمليات التنسيق ونقل الإمدادات من الضفة الغربية إلى قطاع غزة⁽⁶⁷⁾.

وبالرغم من التدابير التي اتخذت في عام 2010 لتخفيف الحصار، أعاققت القيود المفروضة على الاستيراد توسيع شبكات الصرف الصحي وتحسينها ومن المحتمل أن يكون لذلك آثار خطيرة على الصحة العامة. ويلقى نحو 90 مليون لتر من المياه العادمة غير المعالجة أو المعالجة جزئياً في البحر كل يوم⁽⁶⁸⁾، وهذه المياه تتسبب في تلوث البحر والمياه الجوفية⁽⁶⁹⁾.

(61) United Nations Department of Economic and Social Affairs (2012).

(62) بيانات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي متاحة على <http://www.arab-hdr.org/data/indicators/2012-33.aspx>.

(63) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2011أ).

(64) <http://www.pcbs.gov.ps/site/507/site/767/default.aspx>.

(65) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2011أ).

(66) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (2011و)، ص 3.

(67) المرجع نفسه، ص 20.

(68) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (2012هـ).

(69) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (2009).

وفي الضفة الغربية يمنع نظام الحصول على التصاريح المرضى الذين يتلقون العلاج في مستشفيات القدس الشرقية من الحضور في المواعيد المحددة لهم والحصول على الرعاية الصحية اللازمة في حالات الطوارئ. وأعلنت منظمة الصحة العالمية أنه في عام 2011، لم يمنح حوالي واحد من كل خمسة مرضى ومرافقهم تصريحاً للخروج طلباً للرعاية الصحية، أو لم يتلقوا رداً على طلب الخروج في الوقت المناسب ليتمكنوا من الحصول على العلاج الطبي أو الاستشارة الطبية اللازمة في حينها. وغالباً ما تواجه سيارات الإسعاف عوائق تعترض دخولها إلى القدس الشرقية بالرغم من الحماية التي يضمنها لها القانون الإنساني الدولي. وفي عام 2011، لم يسمح بالدخول مباشرة إلى القدس سوى لحوالي 5 في المائة من الحالات التي تنقلها سيارات الإسعاف البالغ عددها 1 025 حالة. أما في الحالات المتبقية، فينقل المرضى من سيارة إسعاف إلى أخرى عند نقاط التفتيش⁽⁷⁰⁾. وفي ظل عدم القدرة على إنشاء مرافق للخدمات الصحية أو إعادة أعمارها في المنطقة جيم، يتعذر تأمين الخدمات الصحية الأساسية لمن يحتاج إليها. وأدى ذلك، إضافة إلى تقييد حرية تنقل العاملين في مجال الصحة وتهديد أمنهم، إلى اعتماد 200 000 إلى 250 000 شخص من سكان الضفة الغربية على المرافق المتنقلة للحصول على الخدمات الصحية⁽⁷¹⁾.

2- الأمراض المزمنة، والصحة العقلية، والإعاقات

ازدادت حالات اضطرابات الصحة العقلية مع تزايد انتشار أعمال العنف وغيرها من تداعيات الاحتلال. وللتعرض للعنف السياسي أي العنف الذي يترافق مع عملية الاستيطان في الضفة الغربية، والعمليات العسكرية التي تشنها إسرائيل على غزة، آثار وخيمة على اللاجئين. "ويتزايد باطراد تعرض النساء والأطفال والمراهقين للاضطرابات الناجمة عن التوتر ومشاكل الصحة النفسية"⁽⁷²⁾.

وكما في البلدان العربية الأخرى، شهدت الحالة المرضية في فلسطين تحولاً من الأمراض السارية إلى الأمراض غير السارية، تفاقم مع انعدام حرية التنقل وارتفاع عدد المصابين بضغط الدم والسكري⁽⁷³⁾. وبالاستناد إلى بيانات مصنفة حسب الجنس، يتبين أن المرأة أكثر عرضة من الرجل للإصابة بالأمراض المزمنة. وحسب الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، تعاني نسبة 20.1 في المائة من النساء في سن 18 سنة وما فوق من مرض مزمن واحد على الأقل مقابل 16.2 في المائة من الرجال في نفس الفئة العمرية. وفي الضفة الغربية تبلغ نسبة النساء اللواتي يعانين من أمراض مزمنة 21.5 في المائة وهي النسبة الأعلى⁽⁷⁴⁾. وحسب صندوق الأمم المتحدة للسكان يشكل سرطان الثدي السبب الأول للوفاة بين حالات السرطان عند النساء، وثلثا الحالات لا يجري اكتشافها قبل المرحلة الثالثة من المرض، ما يدل على تقصير في الكشف المبكر وتقصير في المتابعة الصحية للعلاج⁽⁷⁵⁾.

(70) منظمة الصحة العالمية، المكتب الإقليمي لشرق المتوسط (2012).

(71) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (2011)، ص 3.

(72) منظمة الصحة العالمية (2012)، الملحق، الفقرة 7.

(73) المرجع نفسه. الفقرة 6.

(74) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012).

(75) United Nations Population Fund (UNFPA) (2010), para. 7.

وما من فرق كبير بين الجنسين في نسبة الأفراد ذوي الإعاقة، فهي تبلغ 2.9 في المائة بين النساء، و2.5 في المائة بين الرجال⁽⁷⁶⁾. ويفيد مسح الأفراد ذوي الإعاقة لعام 2011 بأن نسبة 4.6 في المائة من حالات الإعاقة الجسدية، و5.2 في المائة من حالات البطء في التعلم، و7.6 في المائة من حالات الإعاقة النفسية في الضفة الغربية وغزة هي نتيجة مباشرة للإجراءات الإسرائيلية⁽⁷⁷⁾. وفي حين أن البيانات المتوفرة حول العنف ضد النساء والفتيات المصابات بالإعاقة محدودة جداً، تشير الأدلة إلى تعرض الضحية لمزيد من المخاطر عندما يلتقي العنف ضد المرأة والإعاقة معاً⁽⁷⁸⁾. وغالباً ما تكون المرأة أو الفتاة المصابة بالإعاقة أكثر عرضة للتهميش من الرجل بسبب ما يفرضه المجتمع من قيود على تنقلها، وما تتعرض له من عنف جنسي وعنف أسري.

3- الصحة الإنجابية وصحة الأم

حققت فلسطين إنجازات هامة في مجال الحصول على خدمات رعاية صحة الأم والصحة الإنجابية. ففي عام 2010، بلغ معدل الولادات في المنزل أو في أماكن غير آمنة 0.8 في المائة فقط بعد أن كان 5.2 في المائة في عام 2000. وحصلت 99.4 في المائة من المتزوجات في الفئة العمرية بين 15 و49 سنة خلال الحمل الأخير على الرعاية الصحية على يد جهاز طبي متخصص⁽⁷⁹⁾.

وبالرغم من أن الحمل والولادة أصبحا أكثر أماناً، لا يزالان ينطويان على الكثير من المخاطر التي تهدد المرأة في سن الإنجاب في فلسطين. ومع انخفاض حالات الزواج المبكر، لا يزال من العوامل التي تهدد صحة الفتاة في الكثير من المجتمعات، فالأمهات المراهقات أكثر عرضة للإصابة ببعض المضاعفات كفقر الدم وللوفاة بسبب الحمل والولادة. واستناداً إلى تقديرات منظمة الصحة العالمية، انخفض معدل وفيات الأمهات من 90 حالة وفاة لكل 100 000 من المواليد الأحياء في عام 1990، ليسجل 64 حالة وفاة لكل 100 000 من المواليد أحياء بحلول عام 2010⁽⁸⁰⁾. وفي ظل غياب نظام الرصد الوطني قد تكون هذه المعدلات غير دقيقة.

وفقر الدم أثناء الحمل هو مصدر للضرر على الأم والطفل. وتعاني نسبة مرتفعة من النساء الحوامل (بين 15 و49 سنة) من فقر الدم. وبالرغم من التغطية العالية للرعاية الصحية أثناء الحمل، بلغت هذه النسبة 39.1 في المائة في غزة و15.4 في المائة في الضفة الغربية. وبين محافظات الضفة الغربية سجلت محافظة أريحا والأغوار أعلى نسبة إصابة بفقر الدم بين النساء وصلت إلى 50 في المائة⁽⁸¹⁾.

وأعلن صندوق الأمم المتحدة للسكان أن الخدمات المتعلقة بصحة الأم والصحة الإنجابية تتأثر بمشاكل نظامية تشمل: (أ) عدم توفر نظم الإحالة بين مختلف مزودي الخدمات (الحكومة، والأونروا، والمنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص)؛ (ب) تدني نوعية الرعاية الصحية؛ (ج) قضايا إدارية؛ (د) نقص التجهيزات

(76) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012)، ص 4.

(77) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني ووزارة الشؤون الاجتماعية (2011)، ص 26، 28 و29.

(78) UNRWA (2011a), p. 4.

(79) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012)، ص 4.

(80) منظمة الصحة العالمية (2012ب)، ص 45.

(81) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2011)، ص 34.

والإمدادات الطبية خاصة في غزة⁽⁸²⁾. ولا تزال إمكانية الحصول على الرعاية ما بعد الولادة محدودة جداً، لا تتعدى نسبتها 38.4 في المائة⁽⁸³⁾.

وتشير دراسة للجنة الوطنية لوفيات الأمهات في فلسطين إلى أنه كان من الممكن تجنب 57 في المائة من الوفيات لو جرى تنفيذ الإجراءات المتخذة بدقة وسرعة ووفقاً للبروتوكولات الطبية المطبقة وذلك على مستوى الرعاية الصحية الأولية والرعاية المقدمة في حالات الطوارئ وفي أقسام الولادة⁽⁸⁴⁾. وتفيد منظمة الصحة العالمية أنه بالنظر إلى أسباب وفيات الأمهات بالإمكان خفض وفيات الأمهات بتحسين جودة الرعاية الصحية قبل الولادة وأثناءها وبعدها⁽⁸⁵⁾.

جيم- الفقر

1- معدلات الفقر

تشير تقديرات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني إلى أن 25.7 في المائة من سكان الضفة الغربية وغزة كانوا يعيشون دون خط الفقر الوطني في عام 2010⁽⁸⁶⁾. وتشير البيانات في عام 2011 إلى فجوة بين الجنسين في معدلات الفقر، إذ يعيش تحت خط الفقر 26.2 في المائة من النساء في فلسطين مقارنة بنسبة 25.5 في المائة من الرجال (الجدول). وتتخطى نسبة النساء اللواتي يعشن في فقر مدقع (13.3 في المائة) مقابل 12.4 في المائة من الرجال.

مؤشرات الفقر في الضفة الغربية وغزة

فجوة الفقر	فقر مدقع		معدل الفقر			
	الذكور	الإناث	الذكور	الإناث		
الإناث						
4.1	3.7	8.1	7.5	18.3	17.4	الضفة الغربية
9.6	9.0	21.9	20.2	39.0	38.6	قطاع غزة
6.2	5.8	13.3	12.4	26.2	25.5	الأرض الفلسطينية

المصدر: بيانات غير منشورة لعام 2011 عن قسم خدمات الجمهور في الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، تشرين الأول/أكتوبر 2012.

وترتبط معدلات الفقر في فلسطين بالاحتلال الإسرائيلي والوضع الأمني والسياسي المتقلب وما يخلف من آثار على معدلات النمو الاقتصادي. واتجاهات الفقر إنما هي انعكاس واضح لهذه التقلبات. فبين عامي 2006 و2007 مثلاً ارتفعت معدلات الفقر ارتفاعاً حاداً بنسبة 7 في المائة لتعود وتسجل انخفاضاً سريعاً بسرعة بين عامي 2007 و2009 بلغت نسبته 8.4 في المائة. ويعزى هذا الارتفاع الحاد في معدلات الفقر إلى الانكماش الاقتصادي الذي شهدته غزة بعد الحصار الاقتصادي الذي فرضته إسرائيل عليها، ووقف تقديم

(82) UNFPA (2010), para. 6.

(83) <http://www.pcbs.gov.ps/site/718/default.aspx>

(84) Palestinian National Committee of Maternal Mortality (Undated), p. 42.

(85) منظمة الصحة العالمية (2011)، الفقرة 3.

(86) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2011د)، ص 2.

المساعدات بعد وصول حماس إلى السلطة. ومنذ عام 2008، بدأت تنخفض معدلات الفقر بفضل المساعدات الممنوحة التي أدت إلى شيء من الانتعاش الاقتصادي⁽⁸⁷⁾.

وتحجب المؤشرات الوطنية فوارق شاسعة بين المناطق. فبين عامي 2006 و2007 ارتفع معدل الفقر في غزة بمقدار 20 نقطة مئوية ليصل إلى نحو 50 في المائة، في حين بقي ثابتاً في الضفة الغربية. وبالرغم من تضاعف معدلات النمو الاقتصادي العشرية سجلت في غزة بين عامي 2010 و2011، لا يزال وضع السكان أسوأ حالاً مما كان عليه في نهاية التسعينات، وتستمر الفجوة الهائلة في مستويات المعيشة بين الضفة الغربية وقطاع غزة⁽⁸⁸⁾. وفي عام 2010، كان معدل الفقر في غزة أعلى مرتين من معدل الفقر في الضفة الغربية (فقد بلغ 38 في المائة في غزة مقابل 18.3 في المائة في الضفة الغربية)⁽⁸⁹⁾.

والمرأة الفلسطينية التي تعيش في مخيمات اللاجئين هي الأكثر عرضة للفقر. ففي عام 2011، بلغ معدل الفقر في مخيمات اللاجئين الفلسطينيين 35.4 في المائة، وفي المناطق الريفية 19.4 في المائة، وفي المناطق الحضرية 26.1 في المائة⁽⁹⁰⁾. وتشير التقديرات المتعلقة بالفقر إلى أن الأسر المعيشية التي تعمل في الزراعة وتقع أراضيها في مناطق يحظر دخولها، والأسر المعيشية التي تعمل في مجال صيد الأسماك والشباب العاطلين عن العمل والأفراد الذين يعيشون في فقر مزمن ودون خط الفقر هم أكثر الفئات تأثراً بالفقر في غزة، في حين أن الرعاة والمجتمعات البدوية في المنطقة جيم والمزارعين العاملين خلف الجدار هم أكثر الفئات تأثراً بالفقر في الضفة الغربية⁽⁹¹⁾. وبسبب قدرة المرأة المحدودة على التصرف بالأصول، وعدم المساواة في فرص العمل الذي يؤدي إلى انخفاض مستوى الدخل، والتمييز بين الجنسين، وعدم اعتراف المجتمع بعمل المرأة غير المدفوع، تبقى المرأة في هذه المجتمعات المهمشة أكثر من يرزح تحت وطأة الفقر.

2- الأمن الغذائي

يهدد انعدام الأمن الغذائي صحة الأطفال والنساء والرجال ورفاههم. وخلال الأعوام الماضية ارتفعت أسعار المواد الغذائية وتدنّت الأجور فأجبر الكثير من الأسر على استبدال المواد الغذائية العالية الجودة بأخرى أقل ثمناً وجودة. وتبيّن دراسة أجريت في عام 2008 تراجع استهلاك معظم الأسر المعيشية للحوم الطازجة والخضار ويات العديد من هذه المواد الغذائية (خاصة اللحوم الحمراء والأسماك) يعتبر من "الكماليات" التي لا يمكن تحمل تكاليفها. وارتفعت أيضاً حالات فقر الدم ونقص المغذيات وتفاقت الآثار الصحية الطويلة الأجل الناجمة عن نقص البروتينات والفيتامينات⁽⁹²⁾. وتتفاقم مشكلة انعدام الأمن الغذائي مع تراجع نوعية البنى التحتية للمياه والصرف الصحي الذي يزيد خطر الإصابة بالأمراض المنقولة بالمياه. وبالاستناد إلى بيانات صادرة عن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، فإن 44 في المائة من سكان غزة يعانون من انعدام الأمن

(87) World Bank (2011), p. 16.

(88) المرجع نفسه، ص 15-16.

(89) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012د).

(90) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012ز).

(91) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (2011و)، ص 3.

(92) World Food Programme (WFP), Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO) and UNRWA (2008), pp. 4 and 9.

الغذائي و80 في المائة يعتمدون على المعونة⁽⁹³⁾. وقد ساهم توفير المواد الغذائية وتقديم المساعدات النقدية التي تمولها المعونات الخارجية، إلى التخفيف من حدة أسوأ الآثار الناجمة عن ارتفاع البطالة وتفاقم الفقر وانعدام الأمن الغذائي. وحسب الأمم المتحدة، تشمل مبادرات الحماية الاجتماعية في غزة حالياً نحو 16 في المائة من الاستهلاك الإجمالي للأسر المعيشية، و31 في المائة من استهلاك الأسر المعيشية الأشد فقراً⁽⁹⁴⁾.

وتبين الدراسة الاستقصائية للحالة الاجتماعية-الاقتصادية وللأمن الغذائي لعام 2010 ارتباط الأمن الغذائي بنوع الجنس في الضفة الغربية. إذ أن 30 في المائة من الأسر المعيشية التي تعيلها المرأة مقابل 22 في المائة من الأسر المعيشية التي يعيها الرجل تعاني من انعدام الأمن الغذائي⁽⁹⁵⁾.

وبين عامي 2000 و2010، ارتفعت في فلسطين نسبة انتشار سوء التغذية بين الأطفال دون سن الخامسة بمقدار 41.3 في المائة، وارتفعت بشكل كبير في غزة بنسبة 60 في المائة. وفي الضفة الغربية، يبلغ متوسط معدلات سوء التغذية بين الأطفال 11.3 في المائة وتسجل محافظة الخليل المعدل الأعلى (16.9 في المائة)⁽⁹⁶⁾. وتشير البيانات المصنفة حسب نوع الجنس إلى أن معدلات انتشار سوء التغذية بين الفتيان أعلى قليلاً منها بين الفتيات: تبلغ نسبة انتشار حالات التقزّم المعتدل إلى الحاد 11.9 في المائة بين الفتيان دون سن الخامسة، مقابل 10 في المائة بين الفتيات في نفس العمر، وتبلغ نسبة انتشار الهزال المعتدل إلى الحاد 3.5 في المائة بين الفتيان مقابل 3.2 في المائة بين الفتيات⁽⁹⁷⁾.

3- المياه والصرف الصحي

المياه والصرف الصحي قضية خطيرة في غزة إذ أن 5 إلى 10 في المائة فقط من المياه الجوفية في غزة صالحة للشرب مع احتواء أكثر من 90 في المائة من كل الآبار البلدية البالغ عددها 150 بئراً على الملح والنترات بمستويات تفوق معايير منظمة الصحة العالمية وبالتالي فهي غير صالحة للاستهلاك البشري⁽⁹⁸⁾. وأدى تسرب المياه المالحة إلى المياه الجوفية إلى زيادة درجة الملوحة في حين أدى تسرب مياه الصرف الصحي إلى المياه الجوفية إلى التلوث الجرثومي والكيميائي⁽⁹⁹⁾. وبالتالي فإن توفر المياه النظيفة في غزة محدود جداً ويبلغ معدل استهلاك الشخص الواحد 70 إلى 90 ليترًا يومياً (حسب الفصول)، وهو أقل من الحد الأدنى الذي حددته منظمة الصحة العالمية الذي يبلغ 100 ليترًا يومياً للشخص الواحد⁽¹⁰⁰⁾. والمطلوب إجراء المزيد من الأبحاث لتحديد مدى حصول الجنسين على المياه النظيفة وخدمات الصرف الصحي.

(93) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (2012هـ).

(94) Office of the United Nations Special Coordinator for the Middle East Peace Process (UNSCO) (2012), p. 5

(95) FAO, WFP and Palestinian Central Bureau of Statistics (PCBS) (2011), p. 19

(96) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2011)، ص 30.

(97) بيانات غير منشورة عن قسم خدمات الجمهور في الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، تشرين الأول/أكتوبر 2012.

(98) World Bank (2009), p. 27

(99) United Nations Environment Programme (UNEP) (2009), pp. 55-56

(100) United Nations Children's Fund (UNICEF) and Palestinian Hydrology Group (PHG) (2011), p. 31

وأفادت مجموعة الهيدرولوجيين الفلسطينيين في عام 2010 أن 44 في المائة فقط من السكان يستخدمون شبكات الصرف الصحي وأكثر من مليوني شخص تنقصهم مرافق الصرف الصحي اللازمة⁽¹⁰¹⁾. ولا يزال سكان غزة يعانون من الآثار الوخيمة الناجمة عن عملية الرصاص المسكوب التي شنتها إسرائيل والتي خلفت أضراراً بقيمة 6 ملايين دولار في البنى التحتية للمياه والصرف الصحي⁽¹⁰²⁾. وتعيق الغارات الجوية التي تقوم بها القوات العسكرية الإسرائيلية إمكانية وصول السكان إلى مرافق المياه والصرف الصحي.

ويؤثر عدم توفر مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي سلباً على صحة المرأة والطفل بشكل خاص. وتشير بعض الدلالات إلى ارتفاع انتشار بعض الأمراض ذات العلاقة بالمرافق الصحية في مخيمات اللاجئين في غزة: فقد ارتفعت حالات حمى التيفوئيد والإسهال المائي المسجلة عند الأطفال دون سن الثالثة في العيادات التي تقدم الخدمات للاجئين⁽¹⁰³⁾. ويهدد تلوث المياه الجوفية الصحة العامة في قطاع غزة، ومن المحتمل أن تكون له انعكاسات طويلة الأجل على الصحة مثل "متلازمة الطفل الأزرق" الناجم عن النترات في مياه الشرب⁽¹⁰⁴⁾. ولم تقتصر انعكاسات هدم البنى التحتية للمياه والصرف الصحي في غزة والمنطقة جيم على زيادة خطر إصابة السكان بالأمراض وحسب بل إنها تهدد سبل عيش المرأة في الريف (الإطار 3).

الإطار 3- آثار هدم مرافق المياه والصرف الصحي

أمير وسوسيا قريتان فلسطينيتان واقعتان قرب مستوطنة إسرائيلية غير مشروعة. وقد تعرض سكان هاتين القريتين إلى أربع عمليات هدم منفصلة في عام 2011. ففي 22 شباط/فبراير، هدم الجيش الإسرائيلي 7 خيم وحوضي مياه بينهم هيكل روماني قديم. وفي 29 آذار/مارس، هدمت السلطات الإسرائيلية ثلاثة حمامات وصارت أربع خيم. وفي 5 أيار/مايو، هدم الجيش الإسرائيلي عدداً من الأحواض كان متطوعون دوليون يعملون على إصلاحها. وفي 5 تموز/يوليو، صادر عشرة خزانات مياه قدمتها الإغاثة الإسلامية لمواجهة حالات الطوارئ وتوفير الحد الأدنى من المياه التي يحتاج إليها السكان للاستخدام المنزلي".

وتقول إحدى النساء "نحن نعاني مشاكل كبيرة فقد نضبت الآبار التي نستخدمها مع انخفاض هطول الأمطار، والجيش يقوم بتدمير الأحواض. وقبل عمليات الهدم كانت عشر عائلات تستفيد من هذه الأحواض للشرب ولتربية المواشي أما اليوم فبات علينا شراء المياه من أماكن بعيدة وهذا بالطبع مكلف جداً ونحن نكافح باستمرار للحصول على المياه. ومع عدم توفر المياه باتت الحياة صعبة جداً".

المصدر: فريق المناصرة التابع لائتلاف المياه والصرف الصحي والنظافة، (2011).

تتزايد القيود المفروضة على الحصول على المياه وخدمات الصرف الصحي وتتفاوت انعكاساتها على المرأة. إذ يؤثر نقص المياه بشكل كبير على قدرة المرأة على إنجاز الأعمال المنزلية مثلاً. وتستخدم المرأة بعض التقنيات لمواجهة عدم انتظام توفر المياه أو نقصها "كتخزين المياه في أوعية صغيرة وقوارير تحسباً لنقص أو انقطاع المياه التي تضخها البلدية، وغسيل الملابس يدوياً بدلاً من استخدام الغسالات، وتقليص عدد مرات استحمام الأطفال، واستخدام جالونات المياه بدلاً من الحنفية لغسل الأواني المنزلية"⁽¹⁰⁵⁾.

(101) http://www.phg.org/fast_facts.asp

(102) UNDP (2010), p. 46

(103) UNRWA (2010)

(104) UNEP (2009), p. 57

(105) فريق المناصرة التابع لائتلاف المياه والصرف الصحي والنظافة، (2011)، ص 2.

دال- التعليم

خلال العقد الماضي، أحرز تقدم ملحوظ في مجال تحسين معدل إمام المرأة بالقراءة والكتابة. وتشير تقديرات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني إلى أن معدل الأمية في صفوف النساء قد بلغ 7.4 في المائة في عام 2011 بعد أن كان 20.3 في المائة في عام 1997. ولكن لا تزال الفجوة بين الجنسين قائمة، فمعدل الأمية بين النساء أعلى منه بين الرجال (2.1 في المائة) بثلاث مرات⁽¹⁰⁶⁾. وسجلت أعلى معدلات الأمية بين النساء في المجتمعات الريفية.

والتعليم الأساسي في فلسطين شامل نوعاً ما، فمعدل الالتحاق بالمدارس في مرحلة التعليم بين الفتيات أعلى قليلاً منه بين الفتيان، ففي عام 2010 بلغ 97.6 في المائة بين الفتيان في الفئة العمرية 6 إلى 11 سنة و97.9 في المائة عند الفتيات في الفئة العمرية نفسها⁽¹⁰⁷⁾. وما من فوارق كبيرة بين الجنسين في معدلات الرسوب في مرحلة التعليم الأساسي ومعدل التسرب بين الفتيان (1 في المائة) أعلى قليلاً منه بين الفتيات (0.7 في المائة)⁽¹⁰⁸⁾.

وقد بدأت تظهر الفوارق لصالح الفتيات في عمر المراهقة أي بين 15 و17 سنة، فقد حقق معدل الالتحاق أعلى من معدل التحاق الفتيان بمقدار 8 في المائة⁽¹⁰⁹⁾. وفي العام الدراسي 2010/2009، بلغ عدد الطالبات في الجامعات 105 964 طالبة، وعدد الطلاب الذكور 79 047 طالباً⁽¹¹⁰⁾. وتميل المرأة إلى الالتحاق بالجامعات أكثر من كليات المجتمع ففي حين شكلت المرأة أكثر من 57.3 في المائة من طلاب الجامعات، لم تمثل سوى 40.1 في المائة من طلاب كليات المجتمع للعام الدراسي 2010/2009⁽¹¹¹⁾.

وفي حين أن تحسن معدلات الالتحاق بالمدارس والجامعات يمثل تقدماً هاماً على صعيد تعزيز حقوق المرأة والفتاة، لا تزال القوالب النمطية التي تفرق بين الجنسين في المناهج الدراسية مصدر قلق. وكجزء من إستراتيجية تطوير مهارات المعلمين سعت السلطة الفلسطينية ووزارة التربية والتعليم العالي ضمن الإستراتيجية للفترة الممتدة بين عامي 2011 و2013 إلى تقييم فلسفة النوع الاجتماعي وتعزيزه وإغنائه وتعديله في المناهج الدراسية الفلسطينية⁽¹¹²⁾.

ولكن التقدم المحرز على صعيد المستوى التعليمي للفتاة في المرحلة الثانوية والمستوى الجامعي، لم ينعكس في مشاركة المرأة سوق العمل. وقد يكون أحد أسباب ذلك عدم التوافق بين متطلبات سوق العمل ومهارات الخريجات الجامعيات اللواتي يملن إلى التخصص في بعض المجالات المتوافقة مع الدور التقليدي للمرأة، كالتعليم، وخدمات الصحة، والعلوم الاجتماعية. ولا تزال تظهر بعض الفوارق بين الجنسين في مجالات الدراسة في التعليم العالي: إذ أن هناك زيادة في نسبة الشابات في قطاع التعليم (حيث تبلغ نسبة الإناث

(106) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012ح).

(107) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012د).

(108) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012ط)، ص 48-49.

(109) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012د).

(110) المرجع نفسه.

(111) المرجع نفسه.

(112) السلطة الوطنية الفلسطينية (2011ب)، ص 8.

75 في المائة من مجموع الملحقين) ونقص في مجالات الدراسة الأخرى كالهندسة والصناعة والبناء (حيث تبلغ 30 في المائة)⁽¹¹³⁾. وتتطابق هذه المعدلات مع الاتجاهات العالمية التي تنطوي على الكثير من التفاوت بين الجنسين في مجالات الدراسة في مرحلة التعليم العالي. وحسب اليونسكو فإن احتمال إنهاء الدراسة في مجال التعليم عند المرأة أعلى منه عند الرجل في 77 بلداً من أصل 84 بلداً وفر بيانات قابلة للمقارنة⁽¹¹⁴⁾. إضافة إلى ذلك، ربما لا تقوم المؤسسات التربوية النظامية بتحضير المرأة كما يجب لمتطلبات سوق العمل المتغيرة. وتتفاقم هذه المشكلة مع غياب الإرشاد الأكاديمي والوظيفي إذ تشير دراسة أجريت في عام 2009 إلى أن 84 في المائة من الخريجات اللواتي شملهن البحث لم يتلقين أي نوع من الإرشاد⁽¹¹⁵⁾.

وتواجه المرأة تحدياً حقيقياً في الانتقال من مرحلة الدراسة إلى مرحلة العمل. فهي لا تحصل على الإرشاد اللازم للانتقال إلى مرحلة التعليم العالي، والتعليم والتدريب المهني لا يوفر لها الفرص الكافية للانضمام إلى سوق العمل. وحسب منظمة العمل الدولية، 6 في المائة فقط من خريجات مراكز التعليم والتدريب التقني يحصلن على فرص عمل في العام اللاحق، مقارنة مع ثلث الخريجين الذكور⁽¹¹⁶⁾. وفي الكثير من المراكز، تنحصر أنواع التدريب المقدم للمرأة في الاختصاصات الأثوية التي يتقبلها المجتمع (وهي بالفعل مشبعة)⁽¹¹⁷⁾. وبشكل عام، حتى في العمل في المجالات التقليدية كالتعليم مثلاً، يساهم التخصص في مجالات "غير تقليدية" كالفنون الجميلة والإعلام التربوي بدلاً من اللغة العربية، في تسهيل إيجاد فرص عمل في غزة⁽¹¹⁸⁾.

ما من فوارق كبيرة في نتائج التعليم حسب الموقع الجغرافي وبين المناطق الريفية والحضرية⁽¹¹⁹⁾. ولكن في غزة تأثرت جودة التعليم بشكل خطير بالحصار والنقص في الوقود الذي أدى إلى انقطاع التيار الكهربائي إلى 12 ساعة يومياً (الإطار 4).

وفي القدس الشرقية الواقعة تحت سيطرة الحكومة الإسرائيلية، يواجه قطاع التعليم تحديات خاصة وخطيرة. ويعاني الطلاب نقصاً مزمناً في غرف التدريس، أما المرافق المتوفرة فهي إما غير ملائمة أو غير معيارية. وبسبب إهمال السلطات الإسرائيلية لقطاع التعليم الفلسطيني، فإن ما لا يقل عن 300 4 فتي وفتاة لا يذهبون إلى المدرسة بتاتاً، على الرغم من أن القانون يضمن الحق في التعليم المجاني⁽¹²⁰⁾. وتتفاوت آثار النقص في غرف التدريس على الفتيات لأنهن "يواجهن صعوبات أكبر في الانتقال إلى مدارس بعيدة عن منازلهن"⁽¹²¹⁾. وعلى عكس مناطق الضفة الغربية الأخرى، فإن التحاق المرأة في القدس الشرقية بالتعليم العالي متدن وبلااستناد إلى بيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بلغ عدد الطلبة الملحقين في جامعات

(113) http://stats.uis.unesco.org/unesco/TableViewer/tableView.aspx?ReportId=3350&IF_Language=eng

(114) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) (2012).

(115) مركز المرأة الفلسطينية للأبحاث والتوثيق واليونسكو (2009)، ص 9.

(116) International Labour Organisation (ILO) (2010), p. 3.

(117) المرجع نفسه، ص 3-4.

(118) هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) (2011).

(119) السلطة الوطنية الفلسطينية (2010)، ص 18.

(120) جمعية حقوق المواطن في إسرائيل (2010). تشير التقديرات إلى أن عدد الأطفال الفلسطينيين الذين لا يذهبون إلى المدرسة يتراوح بين 329 4 طفلاً بحسب لجنة التعليم في الكنيسة و300 5 طفل بحسب بلدية القدس.

(121) السلطة الوطنية الفلسطينية (2010)، ص 19.

القدس الشرقية في التعليم العالي 13 835 طالباً وطالبة جامعي منهم 8 210 من الذكور و5 625 من الإناث⁽¹²²⁾.

الإطار 4- آثار انقطاع التيار الكهربائي على التعليم

براء، فتاة في الواحد والعشرين من عمرها وهي طالبة في إدارة الأعمال في غزة، تصف في ما يلي كيف تأثر تحصيلها العلمي بالانقطاع المتكرر في التيار الكهربائي. وتقول براء: "تتطلب مني دراستي القيام بالكثير من الأبحاث على شبكة الإنترنت وهو أمرٌ شبه مستحيل في غزة بسبب الانقطاع المتكرر في التيار الكهربائي. فلا تتوفر الكهرباء إلا خلال ساعات قليلة خلال النهار، أو خلال الليل ما يعني أنه إذا توفر التيار الكهربائي خلال النهار، يتوفر في اليوم التالي خلال الليل... وعندما أكون في الصف لا يمكنني القيام بالأبحاث إلا بعد العودة إلى المنزل بعد الظهر. وإذا كان التيار الكهربائي مقطوعاً في هذه الليلة أضيع الكثير من الوقت ولا أستطيع إنجاز عملي. وقد تفاقم هذا الوضع مع النقص في الوقود في الأشهر الماضية فلم يعد بوسعنا تشغيل المولدات الكهربائية لتوفير الكهرباء. وأتساءل أحياناً كثيرة لماذا أتعب نفسي في الدراسة فما فائدة التعلم في ظل هذه الظروف؟ فقدت الأمل في المستقبل. ولا أمل في أن تنتهي قريباً من هذا الوضع المأساوي الذي نواجهه كل يوم، ولا يمكنني القول أن لدي حياة هنا في غزة.

المصدر: مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي (2012ج)، ص 53-54.

هاء- العمل

تسجل البلدان العربية إحدى أعلى معدلات البطالة في العالم وتشهد فلسطين أعلى معدلات البطالة في المنطقة. وتدل مؤشرات العمل على فوارق كبيرة بين الجنسين في سوق العمل. فوضع المرأة أسوأ من وضع الرجل بكثير على صعيد كل مؤشرات سوق العمل فمعدلات مشاركتها في القوى العاملة أقل وهي تواجه معدلات أعلى من البطالة وتدنُّ أكبر في الأجور.

وخلال العقد الماضي، ارتفع معدل مشاركة المرأة في القوى العاملة من 10.3 في المائة عام 2001 وهو معدل متدنٍ جداً إلى 16.6 في المائة في عام 2011⁽¹²³⁾. ولكن ما زالت مشاركة الرجل تزيد بأكثر من أربعة أضعاف عن مشاركة المرأة: ففي منتصف عام 2012 بلغ معدل مشاركة الرجل في القوى العاملة 69.2 في المائة في حين بلغ معدل مشاركة المرأة 17.3 في المائة⁽¹²⁴⁾. وهذا المعدل منخفض بشكل ملحوظ حتى مقارنة مع المتوسط المسجل في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا الذي بلغ 26 في المائة وهو أحد المتوسطات الإقليمية الأدنى في العالم⁽¹²⁵⁾. ولكن قد لا تدل هذه المعدلات بشكل دقيق على مشاركة المرأة في كل النشاط الاقتصادي خاصة في ما يتعلق بأنشطة الصناعات المنزلية المدرة للدخل، والقطاع غير الرسمي، أو في العمل في الخدمة المنزلية.

وأبرزت دراسة أعدها في عام 2009 مركز المرأة الفلسطينية للأبحاث والتوثيق بالتعاون مع الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني "أن النساء غير العاملات يكنّ عادة الأكبر سناً والأقل تعليماً، أما في فلسطين

(122) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012ي).

(123) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012و)، ص 1.

(124) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012هـ)، ص 5.

(125) World Bank (2012b), p. 25

فهنّ الأصغر سناً والأكثر تعليماً. وحسب الدراسة، تعود الأسباب الرئيسية لعدم مشاركة المرأة الشابة والمتعلمة في القوى العاملة إلى القيود التي يفرضها المجتمع على عملها خارج المنزل أو إلى عدم عثورها على فرصة عمل ودفعها خارجها⁽¹²⁶⁾. وتظهر دراسة أجريت في غزة في عام 2009، الأعراف والمواقف السائدة في المجتمع والمتعلقة بعمل المرأة، وتشير إلى أن أكثر من ثلثي الأشخاص الذين شملتهم الدراسة من إناث وذكور، يعتبرون أن موافقة الزوج أو العائلة هي العامل الأساسي والأهم الذي يؤثر على مشاركة المرأة في القوى العاملة⁽¹²⁷⁾. وتشير أدلة واضحة إلى أن أصحاب العمل يفضلون تشغيل الرجال أكثر من النساء وقال أحدهم: "إننا نفضل تعيين الرجال لأنهم يعيلون أسرهم"⁽¹²⁸⁾.

قد يكون ارتفاع مشاركة المرأة في القوى العاملة في الآونة الأخيرة، حتى ولو كان ضئيلاً، تصدّ لانتشار البطالة بين الذكور بشكل واسع. وفي دراسة عن الدور الاقتصادي التي تؤديه المرأة الفلسطينية، أجاب 74 في المائة من الأشخاص الذين شملتهم الدراسة أنه على المرأة العمل فقط عندما تكون الأسرة بحاجة إلى الدخل الذي يمكن أن تجنيه بسبب الأوضاع الاقتصادية السائدة⁽¹²⁹⁾. وفي غزة، يعود سبب ارتفاع عدد العاملات أو النساء اللواتي يبحثن عن عمل بطريقة فعالة أو يبنوين العمل، إلى الأزمة الاقتصادية التي استمرت لفترة طويلة وأثرت بشكل كبير على دخل الأسر المعيشية. وتشير الدراسات إلى أنه لتعويض خسارة دخل الأسرة، تقوم المرأة بأنشطة تولد الدخل، وتلجأ إلى المؤسسات الخيرية، وتطلب الحصول على المعونات الغذائية، وتعمل في الزراعة مقابل الحصول على جزء من المحصول، وتبيع ما تملكه من ذهب وغيره من أصول⁽¹³⁰⁾. وأعدت هيئة الأمم المتحدة للمرأة في عام 2010 تقريراً عن الأمن الاقتصادي للمرأة في غزة يظهر أنه مع انتشار العنف المسلح وانحيار الاقتصاد أصبح من الصعب على الرجل الوفاء بالواجبات التي ينيبها المجتمع به والمتمثلة بإعالة الأسرة. هذا الواقع دفع المرأة إلى تحمل مسؤوليات جديدة من دون أن يؤدي ذلك بالضرورة إلى توسيع نطاق حقوقها⁽¹³¹⁾ (الإطار 5).

وفي مجالات العمل تمييز كبير ضد المرأة. ففي عام 2011 كانت الأكثرية الساحقة من الفلسطينيات العاملات تنتمي إلى قطاع الخدمات (59.7 في المائة)، وكانت نسبة كبيرة منهن يعملن في قطاع الزراعة (22.2 في المائة)⁽¹³²⁾. في المقابل، توزع عمل الرجل في مختلف القطاعات بشكل متساوٍ أكثر، إذ عمل 31.1 في المائة من الرجال في مجال الخدمات، و22.7 في المائة في مجال التجارة، و16.7 في المائة في البناء⁽¹³³⁾. ويعود تركيز المرأة في قطاع الخدمات إلى المهن التي يتضمنها والتي يعتبرها المجتمع مناسبة لها، كالتعليم والإرشاد الاجتماعي والتدريب.

(126) مركز المرأة الفلسطينية للأبحاث والتوثيق والجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2009).

(127) UNIFEM (2009), p. 23.

(128) مركز دراسات التنمية (2010)، ص 33.

(129) مركز المرأة الفلسطينية للأبحاث والتوثيق واليونيسكو (2009ب)، ص 29.

(130) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (2011و)، ص 42-43.

(131) هيئة الأمم المتحدة للمرأة (2011).

(132) <http://www.pcbs.gov.ps/Portals/Rainbow/Documents/Employed%20Person%20by%20sector.htm>

(133) <http://www.pcbs.gov.ps/Portals/Rainbow/Documents/Employed%20Person%20by%20sector.htm>

وفي حين أن نسبة "أفراد الأسرة بدون أجر" تبلغ 5.7 في المائة فقط بين العاملين الذكور، تبلغ هذه النسبة 27.4 في المائة بين العاملات⁽¹³⁴⁾. والمرأة أكثر عرضة من الرجل للعمل في القطاع الزراعي من دون أجر. وفي المناطق الريفية حوالي 40 في المائة من الفلسطينيات في سن العمل يعملن في مجال الزراعة ولا يتقاضين أي أجر ولا يملكن أي سيطرة على الإيرادات المحققة⁽¹³⁵⁾. ولا تنتهك حقوق المرأة في القطاع غير الرسمي وحسب، إنما خلال فترة إعداد الإستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة، أفادت مجموعات من النساء في المناقشات التي نظمتها وزارة شؤون المرأة بإنهن تعرضن لأشكال مختلفة من العنف الكلامي والتحرش الجنسي من المدراء والمسؤولين، إضافة إلى العنف الاقتصادي في الأجور، وساعات العمل، والظروف الصحية الصعبة في مكان العمل⁽¹³⁶⁾. بالإضافة إلى ذلك، لا يساهم قانون العمل لسنة 2000 في تحسين الظروف للكثير من النساء العاملات فهو يستثني شرائح كبيرة من القوى العاملة تضم أعداداً كبيرة من النساء، كالعاملين لحسابهم الخاص، والعاملين الموسمين، والعاملين في الأسر من دون أجر، والعاملين في المنازل، ومقدمي الرعاية المنزلية من دون أجر⁽¹³⁷⁾.

الإطار 5- بقاء الأسر المعيشية مقابل التمكين الاقتصادي: حالة غزة

لاحظنا خلال الفترة التي أجريت فيها الدراسة أنه مع مرور الوقت وبفضل الخبرات المكتسبة تطور لدى الكثير من النساء إدراك لدور المرأة في النشاط الاقتصادي. وتجلّى ذلك بوضوح بين النساء الأكبر سناً اللواتي شملتهن هذه الدراسة، واختبرن القاعدة العامة والتطلعات السائدة المتعلقة باعتماد المرأة على زوجها. وبالرغم من أن بقاء الأسرة هو ما دفع المرأة إلى العمل واختبار أوار وأنشطة وعلاقات جديدة، نما لدى الكثير من النساء شعور بالثقة في علاقتها مع أسرتها ومجتمعها بعد انخراطها في العمل.

أما تجربة المرأة العاملة في الأسرة من دون أجر فكانت مختلفة تماماً. فمساهمة المرأة في الحفاظ على سبل عيش أسرتها من خلال تحملها أعباءً ثقيلة في الأراضي الزراعية للعائلة، وبيعها ما تملكه من ذهب أو ما ورثته من أصول، لم تؤد إلى تمكين المرأة بل كانت بمثابة استغلال لها. وفي ظل هذه الظروف تشعر المرأة بالعجز والذل وأن لا صوت لها لتعبر عن كياناتها. وحتى مع الأنشطة الإضافية التي تقوم بها المرأة وتجنّب من خلالها الدخل كتربية المواشي على نطاق صغير، لم تحقق المرأة أي درجة من الاستقلالية أو تقدير الذات.

المصدر: هيئة الأمم المتحدة للمرأة (2011).

وتدل مؤشرات العمل أيضاً على أن المرأة قد تواجه الكثير من التحديات في القوى العاملة خاصة وأن ارتفاع معدل المشاركة في القوى العاملة قد ترافق مع ارتفاع معدلات البطالة بين النساء. فبين عام 2001 وعام 2011 ارتفعت معدلات البطالة بين النساء من 13.8 إلى 28.4 في المائة. أما من ناحية التوزيع الجغرافي، فتسجل مدينة خان يونس في غزة أعلى معدلات البطالة بين النساء وأكبر تفاوت بين الجنسين. وفي عام 2011 بلغ معدل البطالة 49.6 في المائة بين النساء و28.2 في المائة بين الرجال⁽¹³⁸⁾. وفي الربع الثاني من عام 2012، سجلت النساء اللواتي تلقين تعليماً لأكثر من 13 عاماً أعلى معدل بطالة وقد بلغ

(134) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012هـ).

(135) FAO (2011), p. 11.

(136) فلسطين، وزارة شؤون المرأة (2011)، ص 18.

(137) World Bank (2010), p. 80.

(138) <http://www.pcbs.gov.ps/site/507/default.aspx>

42.6 في المائة، في المقابل بلغ معدل البطالة بين الرجال من ذوي التحصيل العلمي نفسه 15.3 في المائة فقط⁽¹³⁹⁾. وتشير هذه الأرقام إلى أن المرأة المتعلمة تواجه صعوبات أكبر في إيجاد فرص العمل مقارنة مع نظيرها الرجل.

ويدل استمرار ارتفاع البطالة بين النساء في ظل انخفاض معدلات البطالة الوطنية، على زيادة الفجوة بين الجنسين. وبين عامي 2008 و2011، انخفض متوسط معدلات البطالة في فلسطين من 26.6 إلى 20.9 في المائة. وسُجل الانخفاض الأكبر في دير البلح في غزة حيث تراجعت معدلات البطالة من 42.7 إلى 26.1 في المائة⁽¹⁴⁰⁾. وبالمقارنة مع النصف الأول من عام 2010 سجل النصف الأول من عام 2011، في غزة نمواً هاماً في فرص العمل بلغ 21 في المائة ونتج عن توسع قطاعات البناء، والتجارة والزراعة التي ساهمت في إيجاد 70 في المائة من فرص العمل الجديدة⁽¹⁴¹⁾. ولكن ارتفاع فرص العمل المتوفرة في غزة يعكس بشكل جزئي الأساس المنخفض الذي ينطلق منه، مع بقاء وضع الشخص الغزّي العادي، سواء أكان ذكراً أم أنثى، أسوأ مما كان عليه في أواخر التسعينيات من العقد الماضي⁽¹⁴²⁾. وبالرغم من الجهود المبذولة في مجال إعادة الإعمار التي أدت إلى نمو بعض القطاعات كقطاع البناء، لا تزال البنى التحتية في غزة بحاجة ملحة إلى استثمارات ضخمة.

وبالرغم من التقدم المحرز خلال العقد الماضي، لا تزال الفجوة في الأجور قائمة بين الجنسين. وفي عام 2011 كان متوسط الأجر اليومي للمرأة يساوي 84 في المائة من متوسط الأجر اليومي للرجل⁽¹⁴³⁾. ولكن هذه النسبة أعلى مما كانت في عام 2000 حين كان متوسط الأجر اليومي للمرأة يساوي 69 في المائة من متوسط الأجر اليومي للرجل⁽¹⁴⁴⁾. وتجدر الإشارة إلى أن أدنى متوسط أجر يومي للمرأة والرجل سجل في قطاع الزراعة وهو أحد القطاعين الذي يتركز فيهما عمل المرأة⁽¹⁴⁵⁾.

واو- العنف ضد المرأة والفتاة

في الأعوام الماضية، انتشر العنف الممارس ضد المرأة على نطاق واسع وطرح تحديات كبيرة حالت دون تحقيق المرأة لحقوقها. وتعاني المرأة والفتاة نوعين من العنف الأول هو العنف السياسي الناتج عن الاحتلال الإسرائيلي والثاني العنف الممارس داخل المجتمع. وبالرغم من صعوبة التوصل إلى إحصاءات دقيقة، سجلت حالات كثيرة تعرضت فيها المرأة والفتاة إلى العنف من قبل المستوطنين والجنود، كالضرب، والشتم، وإرغام المرأة على الولادة على الحواجز، والاعتداء الجنسي أو اللفظي، وغيرها⁽¹⁴⁶⁾. وتتعرض النساء والفتيات الفلسطينيات ضمن مجتمعاتهن إلى كافة أشكال العنف خاصة جرائم الشرف، والعنف الجسدي أو النفسي، والتحرش الجنسي.

(139) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012هـ)، ص 18.

(140) <http://www.pcbs.gov.ps/site/507/default.aspx>

(141) UNRWA (2011b), pp. 3-4.

(142) World Bank (2012a), p. 4.

(143) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012و).

(144) http://www.pcbs.gov.ps/Portals/Rainbow/Documents/time%20se_e.htm

(145) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012هـ)، ص 31.

(146) فلسطين، وزارة شؤون المرأة (2011)، ص 11.

وتتعرض المرأة والفتاة للكثير من حالات العنف التي لا يجري تسجيلها أو الإبلاغ عنها أو المعاقبة عليها. وفي الضفة الغربية وغزة، لا تساهم التشريعات الجنائية بشكل فعال في مكافحة العنف الممارس ضد المرأة والفتاة، ولا تعاقب بطريقة ملائمة مرتكبي العنف. ومن التشريعات التمييزية الأمثلة التالية: تخفيف العقوبات المفروضة على الرجل لقيامه بقتل المرأة أو مهاجمتها تحت ذريعة "الشرف"؛ إمكانية إفلات المعتصب من الملاحقة الجنائية إذا قبل الزواج بضحيتها؛ السماح للذكور فقط بتوجيه اتهامات سفاح القربى بالنيابة عن القاصرين⁽¹⁴⁷⁾. وفي ظل غياب محكمة متخصصة تتناول قضايا العنف الجنسي والمنزلي، وانعدام الثقة بنظام المحاكم القائم، تفضل المرأة السكوت ولا تحارب العنف الذي تتعرض إليه. ووفقاً لمسح العنف في المجتمع الفلسطيني الذي أجراه في عام 2011 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، فإن 65.3 في المائة من النساء اللواتي تعرضن للعنف من قبل أزواجهن فضلن السكوت. وما لا يزيد عن 0.7 في المائة ذهبن إلى مؤسسة أو مركز نسوي لطلب الاستشارة أو تلقي المساعدة⁽¹⁴⁸⁾. وتواجه المحاميات خاصة اللواتي يتناولن قضايا العنف ضد المرأة تحديات كبيرة على الصعيد المهني منها التمييز ضدهن في إيجاد فرص عمل مدفوعة في القطاع الخاص وفي تحويل القضايا إليهن⁽¹⁴⁹⁾.

وتعود مشكلة العنف ضد المرأة إلى هيمنة الثقافة القائمة على سلطة الأب التي تعزز قوة الرجل وتهمش المرأة، وهي تتفاقم مع سياسات القمع التي يعتمد عليها الاحتلال. وبينت نتائج دراسة أجريت في عام 2009 عن الرجل والمرأة في غزة العلاقة بين القمع السياسي والعنف المنزلي. ويرأي الرجال والنساء الذين شملتهم الدراسة تزايد انتشار العنف المنزلي بعد عملية الرصاص المسكوب في عام 2008. وبالاستناد إلى هذه الدراسة سجل العنف المنزلي ضد الزوجات ارتفاعاً أكبر بين الأسر التي تعرضت إلى النزوح خلال الحرب مقارنة مع الأسر التي لم تتعرض إلى النزوح⁽¹⁵⁰⁾.

وفي حين لا تتوفر أرقام دقيقة، لا تزال المرأة والفتاة عرضة لكافة أشكال العنف ضمن الأسر. ولا يمكن إحصاء الجرائم المرتكبة دفاعاً عن "شرف العائلة" لأنها تسجل ضمن "الظروف غير المحددة". وتبين دراسة أجريت في عام 2010 عن المرأة والأمن في فلسطين أن التحرش اللفظي والجسدي والجنسي في الحيز العام هو المصدر الأول لانعدام الأمن لدى المرأة في الحياة اليومية. وتعتبر النساء والفتيات أن وجود الشباب في الشارع يعيق حريتهن في الحركة ويهدد سلامتهن⁽¹⁵¹⁾.

وأجري عدد من الدراسات لتقييم مدى انتشار العنف ضد المرأة، وفي الفقرة التالية بعض النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسات (الإطار 6). وأحدث مصدر للبيانات حول العنف المنزلي هو مسح العنف الأسري الذي أجراه الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني والذي بيّن أن 37 في المائة من النساء اللواتي سبق لهن الزواج تعرضن إلى العنف النفسي أو الجسدي أو الجنسي من قبل أزواجهن⁽¹⁵²⁾. ويشير المسح إلى فوراق كبيرة بين المناطق: سجلت معدلات عنف منزلي مرتفعة في محافظة أريحا (47.3 في المائة) وسجلت

(147) مراقبة حقوق الإنسان (2006).

(148) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2011ج).

(149) UNDP (2009), p. 32.

(150) UNIFEM (2009), pp. 53-54.

(151) مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة (2010).

(152) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2011ج).

أدنى هذه المعدلات في محافظة رام الله (14.2 في المائة). والمرأة في غزة أكثر عرضة للعنف المنزلي وسجلت أعلى المعدلات في محافظة غزة (58.1 في المائة) وأدناها في رفح (23.1 في المائة)⁽¹⁵³⁾.

الإطار 6- مدى انتشار العنف ضد المرأة الفلسطينية وأشكاله

- أشارت إحصاءات منتدى المنظمات الأهلية الفلسطينية لمناهضة العنف ضد المرأة لعام 2009 إلى توثيق 11 حالة قتل لإناث على خلفية ما يسمى "شرف العائلة" في الضفة الغربية وقطاع غزة. وأشارت إحصاءات الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان إلى 9 حالات قتل على خلفية "شرف العائلة" في عام 2010.
- وأبرزت إحصاءات جهاز الشرطة لعام 2009 إلى استقباله 173 حالة 1 حالة عنف منزلي تراوحت بين الإيذاء الجسدي والشروع بالقتل والتهديد والاعتصاب ومحاولة الاغتصاب.
- وبيّنت دراسة حول النساء المطلقات أجراها مركز الأبحاث والاستشارات القانونية للمرأة لعام 2009، أن 88 في المائة من النساء المطلقات يتعرضن إلى العنف الاجتماعي و71 في المائة منهن يتعرضن إلى عنف أسري و86 في المائة منهن يتعرضن إلى العنف من قبل الاحتلال.
- وأشارت دراسة لمركز معلومات وإعلام المرأة الفلسطينية صدرت في عام 2009 إلى أن 67 في المائة من النساء يتعرضن إلى عنف لفظي بشكل منتظم، و71 في المائة من النساء يتعرضن إلى عنف نفسي، و52.4 في المائة من النساء يتعرضن إلى عنف جسدي، و14.5 في المائة من النساء يتعرضن إلى عنف جنسي، و44.7 في المائة من النساء يتعرضن إلى أكثر من شكل من أشكال العنف.
- وتناول تقرير أعده مركز سوا وهو إحدى منظمات المجتمع المدني، تعرض المرأة والفتاة إلى الاتجار بهما خاصة في القدس الشرقية. ففي إحدى الحالات المذكورة في التقرير، لجأ الأب إلى بيع ابنتيه البالعتين من العمر 13 و14 سنة إلى شابيين مقابل مبلغ يساوي حوالي 1 619 دولاراً أمريكياً (1 150 ديناراً أردنياً).

المصدر: فلسطين، وزارة شؤون المرأة (2011).

ثالثاً- المشاركة في الحياة السياسية وحقوق المرأة

ألف- التمثيل السياسي

يتوافق القانون الفلسطيني إلى حد كبير مع المعايير الدولية المتعلقة بمشاركة المرأة في الحياة السياسية. فحق المرأة السياسي بالانتخاب والترشح للانتخابات يضمنه القانون رقم (9) لسنة 2005 بشأن الانتخابات العامة الذي ينظم الانتخابات النيابية والرئاسية، وقانون انتخاب مجالس الهيئات المحلية رقم (10) لسنة 2005. وقد أدرج نظام الحصص في هذه التشريعات، في خطوة بارزة لتحسين تمثيل المرأة في الحياة السياسية. ويخصص للمرأة من 10 إلى 12 مقعداً في المجلس التشريعي الفلسطيني، ويجب أن تتضمن كل قائمة من المرشحين لانتخابات المجلس المحلي حداً أدنى من المقاعد المخصصة للمرأة لا تقل عن مقعد واحد من بين كل خمسة مقاعد (العدد الأقصى للمقاعد في المجالس المحلية هو 13)⁽¹⁵⁴⁾.

وجرى اعتماد نظام الحصص إثر الجهود المتواصلة التي بذلتها منظمات المرأة وشبكتها لكسب التأييد، مدعومة من وزارة شؤون المرأة الفلسطينية، في تدبير إيجابي لتعزيز حقوق المرأة ومصالح الشعب الفلسطيني⁽¹⁵⁵⁾. ونتيجة لاعتماد نظام الحصص، ارتفعت حصة النساء من مقاعد المجالس المحلية من نسبة 2 في المائة الضئيلة جداً إلى نسبة 18 في المائة بين عامي 2000 و2005، كما زادت نسبة المقاعد المخصصة للمرأة في المجلس التشريعي الفلسطيني عن ضعفها فبلغت 12.9 في المائة في عام 2006 بعد أن كانت توازي 5.7 في المائة بعد انتخابات عام 1996⁽¹⁵⁶⁾. ومن الملاحظ أن نسبة تمثيل نساء غزة في المجلس التشريعي الفلسطيني أعلى من نسبة تمثيل نساء الضفة الغربية فيه (14.9 في المائة في مقابل 12.1 في المائة)⁽¹⁵⁷⁾. وقد رحبت العديد من منظمات حقوق المرأة بنظام الحصص، غير أنها طالبت برفعها كي لا تقل عن 20 في المائة لتحسين التمثيل السياسي للمرأة⁽¹⁵⁸⁾.

وبالرغم من هذه التطورات الإيجابية، فتمثيل المرأة لا يزال غير كاف على جميع مستويات هيئات صنع القرار الحكومية، كذلك بالنسبة إلى تمثيلها السياسي لأسباب عدة أبرزها التمييز بين الجنسين، والاحتلال الإسرائيلي، والانقسام بين الفصائل الفلسطينية، وتعليق جلسات المجلس التشريعي الفلسطيني. وصحيح أن جميع الأحزاب السياسية الرئيسية⁽¹⁵⁹⁾ تخصص للنساء حصة في هيئاتها الإدارية، لكن مشاركتهن في قيادة الأحزاب السياسية محدودة جداً، إذ يشكلن 7.5 في المائة وحسب من المجلس الوطني الفلسطيني، السلطة العليا لمنظمة التحرير الفلسطينية، ولا يوجد بين أعضاء المجلس المركزي الفلسطيني البالغ عددهم 124 سوى 5 نساء⁽¹⁶⁰⁾. والاتحاد العام للمرأة الفلسطينية عضو في المجلس الوطني الفلسطيني، وفي المجلس المركزي، وهما الهيئتان المسؤولتان عن صنع القرار في منظمة التحرير الفلسطينية.

(154) اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) (2009).

(155) الإسكوا (2011)، ص 22.

(156) السلطة الوطنية الفلسطينية (2010).

(157) النسبة التي بلغ عنها الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني أعلى بقليل وبلغت 13.2 في المائة في عام 2010. الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2012).

(158) UNDP (2011b), p. 34.

(159) السلطة الوطنية الفلسطينية (2010).

(160) فلسطين، وزارة شؤون المرأة وهيئة الأمم المتحدة للمرأة (2011).

وتتضمن الحكومة الحالية خمس نساء من بين وزرائها البالغ عددهم 23 (21.7 في المائة)⁽¹⁶¹⁾. وجاء عن وزارة شؤون المرأة في السلطة الفلسطينية أن عدد النساء في المناصب الفنية والمناصب العليا في مختلف المؤسسات الحكومية ارتفع في السنوات القليلة الماضية، كما ارتفعت نسبة العاملات في القطاع العام⁽¹⁶²⁾. كذلك يتحسن وصول النساء إلى المناصب الفنية والمناصب العليا بعد أن كان شبه منعدم: فبين عامي 1992 و2008، ارتفعت نسبة النساء السفيرات من 2.1 في المائة إلى 5.4 في المائة⁽¹⁶³⁾. وبلغت نسبة القاضيات من مجموع القضاة 11.3 في المائة في عام 2011، بعد أن كانت 4.5 في المائة في عام 2000. أما التقدم الأبرز فكان في المجال القانوني حيث بلغت نسبة المحاميات 35.1 في المائة في عام 2010 في مقابل 9.4 في المائة في عام 2000⁽¹⁶⁴⁾.

والذكور بشكل عام أكثر نشاطاً في المجال السياسي من الإناث. ووفقاً لدراسة أجراها في عام 2009 "منتدى شارك الشبابي" وهو منظمة غير حكومية، فإن 25 في المائة فقط من الشابات يعتبرن أنفسهن "ناشطات" أو "شبه ناشطات" في الحياة السياسية في مقابل 36 في المائة من الشبان⁽¹⁶⁵⁾. فالمعايير الثقافية والاجتماعية، والقيود التي يفرضها الآباء على بناتهم لا تزال تمنع الشابات من المشاركة في نوادي الشباب وفي الجمعيات المحلية، كما أن العديد من الشابات يعتبرن أن الشباب يسيطرون على الأنشطة في هذه النوادي⁽¹⁶⁶⁾. وجاء في الدراسة أن الشابات في قطاع غزة كن أكثر صراحة من الشبان في الإشارة إلى تأثير القرارات التي يتخذها ذووهن بالضغط المجتمعية⁽¹⁶⁷⁾.

باء- الصكوك والاتفاقات الدولية التي تتناول المرأة

وقعت إسرائيل على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) في تشرين الأول/أكتوبر 1991. ولأن إسرائيل هي السلطة المحتلة، فهي الجهة المسؤولة عن تبليغ لجنة اتفاقية السيداو بوضع المرأة في فلسطين، وقد دحضت باستمرار تطبيق الاتفاقية فيها. وكانت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة قد ذكرت في ملاحظاتها الختامية حول التقريرين الدوريين الرابع والخامس اللذين قدمتهما إسرائيل في ما يتعلق بتطبيق الاتفاقية أنها "تأسف لأن التقريرين لم يتضمنوا معلومات عن مدى تمتع جميع النساء، بمن فيهن اللواتي يعشن في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بحقوقهن المكفولة بموجب الاتفاقية"⁽¹⁶⁸⁾ وشجعت اللجنة إسرائيل على "تعزيز حوارها مع السلطات الفلسطينية فيما يتعلق بتنفيذ أحكام الاتفاقية"⁽¹⁶⁹⁾. ولم يسجل أي تقدم في هذا الإطار خلال الفترة التي يغطيها هذا التقرير.

(161) المرجع نفسه.

(162) المرجع نفسه.

(163) المرجع نفسه.

(164) <http://www.pcbs.gov.ps/site/507/default.aspx>

(165) منتدى شارك الشبابي (2009).

(166) المرجع نفسه.

(167) المرجع نفسه.

(168) Committee on the Elimination of Discrimination against Women (2011), para. 2

(169) المرجع نفسه، الفقرة 13.

ولأن فلسطين ليست دولة مستقلة، فهي غير مؤهلة للتصديق على اتفاقيات الأمم المتحدة. غير أن الرئيس عباس أراد إظهار التزامه بحقوق المرأة فأصدر المرسوم الرئاسي رقم 19 لسنة 2009 الذي يؤكد مصادقته على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وجدير بالذكر أن الاتفاقية وقعت في اليوم العالمي للمرأة. كذلك اعتمدت وثيقة حقوق المرأة الفلسطينية (المعروفة أيضاً باسم اتفاقية سيداو الفلسطينية) في عام 2008⁽¹⁷⁰⁾.

وصادق أيضاً رئيس السلطة الفلسطينية على قرار مجلس الأمن 1325 (2000) الذي يدعو إلى حماية المرأة في أوقات النزاعات. وحقق في الفترة 2011-2012 بعض التقدم في تحديد رؤية فلسطينية مشتركة في ما يتعلق بهذا القرار وكيفية تطبيقه. وفي عام 2011، أنشئ تحت رعاية الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية تحالف وطني تألف من منظمات المرأة الفلسطينية، ومنظمات المجتمع المدني، والمنظمات الحقوقية والقانونية الداعمة لحقوق المرأة، وعدد من الناشطين السياسيين والقانونيين والاجتماعيين، ومجموعات الضغط والمناصرين⁽¹⁷¹⁾. ويعمل التحالف الوطني على وضع خطة عمل لتنفيذ القرار مع التركيز على تحميل الاحتلال مسؤولية أفعاله وعلى حماية النساء الفلسطينيات ولا سيما المودعات في السجون الفلسطينية، واللاجئات، والمقدسيات، واللواتي لحق بهن ضرر من جراء إقامة الجدار في الضفة الغربية والحصار في غزة⁽¹⁷²⁾.

وهناك اختلاف بين الالتزامات التي تحددها اتفاقية سيداو ووضع السياسات والقوانين وتطبيقها في فلسطين. فقانون العقوبات وقوانين العائلة مختلفة عن الالتزامات المحددة في الاتفاقية في مجالات عدة كس الزواج، وتعدد الزوجات، والطلاق، والنفقة، وحقوق النساء والفتيات في الحماية من العنف. وقانون العقوبات الأردني لسنة 1960 مطبق في الضفة الغربية، وقانون العقوبات المصري مطبق في غزة لكنهما لا يحميان المرأة من الاغتصاب الزوجي، والتحرش الجنسي، والعنف اللفظي، وسفاح المحارم، ويسمحان للقضاة بتخفيض عقوبة الرجل الذي يقتل إحدى قريباته في حالة جرائم "الشرف"⁽¹⁷³⁾. كذلك تسقط المادة 308 من قانون العقوبات الأردني لعام 1960 عقوبة المغتصب في حال تزوج من المرأة التي اغتصبها.

وتتناقض قوانين الأحوال الشخصية أيضاً مع التزامات سيداو، ولا سيما قانون الأحوال الشخصية الأردني رقم 61 لسنة 1976، المطبق في الضفة الغربية، وقانون حقوق العائلة المصري لسنة 1954 المطبق في غزة. فقانون الأحوال الشخصية الأردني يسمح للأنثى التي أتمت خمس عشرة سنة من العمر أن تتزوج. وفي القانون نفسه تحدد "السنة" بالسنة القمرية ليصبح السن الأدنى للزواج حسب السنة الميلادية 14 عاماً وستة أشهر. أما قانون حقوق العائلة فيحدد السن الدنيا لزوج الأنثى بسبع عشرة سنة⁽¹⁷⁴⁾.

فالأطر التشريعية الحالية ليست سوى مزيج من النظم القانونية المختلفة كالقوانين العثمانية والبريطانية التي كانت مطبقة خلال الانتداب، والقوانين الأردنية (في الضفة الغربية) والمصرية (في قطاع غزة).

(170) مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة (2012)، ص 107 (المرسوم الرئاسي) وص 148-153 (وثيقة حقوق المرأة الفلسطينية).

(171) General Union for Palestinian Women (Undated), p. 6.

(172) المرجع نفسه، ص 8-10.

(173) مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي (2012)، ص 3. كذلك يعرف قانون العقوبات المصري لعام 1936 باسم قانون العقوبات البريطاني لعام 1936.

(174) UNDP (2011b), p. 23.

ويضاف تحد آخر إلى عملية مواءمة الأطر القانونية والقضائية الوطنية مع معايير حقوق الإنسان الدولية يتعلق بمحدودية قدرة السلطات الفلسطينية على تطبيق القوانين في الضفة الغربية وغزة. فلو قرر المجلس التشريعي الفلسطيني تنفيذ القانون المتعلق بالعنف المنزلي، لا تستطيع الشرطة المدنية الفلسطينية تطبيق أحكامه في المنطقتين باء وجيم من الضفة الغربية من دون موافقة الإسرائيليين⁽¹⁷⁵⁾. كذلك يؤدي تعليق المجلس التشريعي الفلسطيني بشكل مستمر إلى منع تنفيذ الإصلاحات القانونية. ذلك أن 27 عضواً في المجلس التشريعي الفلسطيني هم قيد الحجز الإداري الإسرائيلي منذ 1 شباط/فبراير 2012⁽¹⁷⁶⁾.

وبالرغم من تعليق عمل المجلس، فقد حققت المحاكم الشرعية بعض التقدم في عامي 2011 و2012 في ما يتعلق بحقوق المرأة. ففي عام 2011، أصدر قاضي القضاة رئيس المحكمة الشرعية ثلاثة تعاميم إدارية لحماية النساء، جاءت على الشكل التالي: في حالات الميراث، يجب إعلام النساء المعنيات بقيمة الإرث مباشرة من قبل أحد موظفي المحكمة؛ وفي حالات تعدد الزوجات، على الرجل الذي ينوي الزواج مرة أخرى إعلام زوجاته بذلك؛ وفي حالات الطلاق، يجب أن يكون الطلاق من خلال دعوى يقيمها الزوج في المحكمة ولا يجوز إيقاع الطلاق خارج المحكمة⁽¹⁷⁷⁾. ومن التطورات الإيجابية الأخرى التي شهدتها عام 2011 في ما يتعلق بالزواج المبكر أن المحاكم الشرعية بدأت بتطبيق عدد من التدابير لمنع القضاة والأهل من الموافقة على زواج الأنثى في سن مبكر⁽¹⁷⁸⁾.

جيم- الآليات الوطنية المعنية بشؤون المرأة

أنشئت وزارة شؤون المرأة في فلسطين في عام 2003 وهي الآلية الوطنية الرئيسية المعنية بشؤون المرأة. وكانت الوزارة تعنى في سنواتها الأولى بتطبيق برامج التدريب المتعلقة بالجنسين وبرامج إنصاف الجنسين، إلا أنها أصبحت تركز اليوم على وضع السياسات والتشريعات، بما في ذلك الدعوة إلى وضع ميزانية على أسس تراعي خصائص الجنسين، ودمج قضايا المرأة والرجل في صلب السياسات العامة. ومن أبرز أولويات الوزارة التصدي للعنف ضد المرأة، وقد أوكلت إليها في عام 2008، إثر قرار صادر عن مجلس الوزراء، مهمة ترؤس اللجنة الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة التي تتألف عضويتها من: وزارة الشؤون الاجتماعية، ووزارة العدل، ووزارة الداخلية، ووزارة التربية والتعليم العالي، ووزارة الصحة، ووزارة العمل، ووزارة الإعلام، ووزارة الأوقاف والشؤون الدينية، وديوان قاضي القضاة، ودار الإفتاء الفلسطينية، ووحدة شؤون المحافظات في مكتب الرئيس، ومنتدى المنظمات الأهلية لمناهضة العنف ضد المرأة⁽¹⁷⁹⁾.

وحققت السلطة الفلسطينية تقدماً في دمج قضايا المرأة والرجل في صلب الخطط الوزارية. ففي عام 2008، أصدر مجلس الوزراء القرار رقم (م/و.س.ف) 12/65/08 القاضي بإنشاء وحدات للنوع الاجتماعي في جميع الوزارات مع تحديد مهامها ومسؤولياتها وهيكلتها التنظيمية. ثم أصدر في عام 2009 القرار رقم (م/و.س.ف) 13/05/01 القاضي بمراعاة النوع الاجتماعي في عملية إعداد الموازنة⁽¹⁸⁰⁾. وفي عام 2011،

(175) UNDP (2011b), p. 4.

(176) <http://www.addameer.org/etemplate.php?id=441>

(177) مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي (2012د).

(178) السلطة الوطنية الفلسطينية (2010ب)، ص 75-76.

(179) فلسطين، وزارة شؤون المرأة (2011).

(180) فلسطين، وزارة شؤون المرأة وهيئة الأمم المتحدة للمرأة (2011)، ص 43.

وضعت وزارة شؤون المرأة بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة الإستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين 2011-2013.

دال- منظمات المجتمع المدني

المجتمع المدني في فلسطين ناشط وفعال. ففي عام 2009، بلغ عدد منظمات المجتمع المدني المسجلة في فلسطين 100 2 منظمة تفيد بيانات عام 2006 إلى أن مجال العمل الرئيسي لتسعة في المائة منها هو حقوق المرأة ورفاهها⁽¹⁸¹⁾.

فمنظمات المجتمع المدني بمختلف أشكالها تركز على تعزيز رفاه النساء والفتيات وحقوقهن. وبعضها يركز على الأعمال الخيرية، في حين يركز البعض الآخر على تمكين المرأة أو إجراء بحوث عن أوضاعها، أو كسب التأييد لقضاياها. وينشط عدد من الشبكات والمنديات والتحالفات النسائية في الضفة الغربية وغزة على غرار منتدى المنظمات الأهلية لمناهضة العنف ضد المرأة (المنتدى) الذي أنشئ في عام 2000، والاتحاد العام للمرأة الفلسطينية الذي أنشئ في عام 1965. وقد انضمت هاتان المؤسستان إلى عدد من اللجان التي أنشأتها الحكومة كاللجنة الوطنية العليا لمناهضة العنف ضد المرأة.

وفي عامي 2011 و2012، أعادت منظمات المجتمع المدني بما فيها الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، إحياء اللجنة الوطنية لقانون الأحوال الشخصية، وهي عبارة عن تحالف عدد من المنظمات العاملة على وضع قوانين لحماية المرأة ولا سيما في ستة مجالات رئيسية هي: سن الزواج، والثروات المشتركة، وتعدد الزوجات، والطلاق، والحضانة، والمساواة في الوضع القانوني⁽¹⁸²⁾.

وفي عام 2012، خلص مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي ومركز جنيف للمراقبة الديمقراطية للقوات المسلحة إلى عدد من التوصيات بخصوص مراجعة قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001 المطبق على الأراضي الفلسطينية. فبهدف تعزيز حماية النساء والفتيات من العنف في إطار عمليات إنفاذ القانون، أوصي بتعديل المادة 6 للسماح للنيابة العامة بتوجيه الاتهامات بالنيابة عن ضحية جريمة ما، حتى في حال عدم رفع هذه الضحية أو أقرائها أي شكوى. وأوصي أيضاً بتعديل المادة 99 لضمان قيام موظفات فقط بإجراء أعمال التفتيش والمعاينة الجسدية للنساء، وبتعديل المادة 100 لضمان توفير طبيبات مختصات لضحايا العنف من النساء، وبإضافة مواد تضمن سرية المحاكمات والتحقيقات في قضايا العنف ضد المرأة، مع التركيز بصورة خاصة على القاصرات⁽¹⁸³⁾.

هاء- التقدم المحرز في التعاطي مع قضية العنف ضد النساء والفتيات

يواصل المدافعون عن حقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني، ووزارة شؤون المرأة الدعوة إلى تعديل الأطر التشريعية الوطنية بما يتماشى مع المعاهدات والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان. وجاء في تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في عام 2011 أن المجموعات والشبكات المعنية بالمرأة دعت إلى تعديل قانون العقوبات الفلسطيني لضمان حماية النساء والفتيات من جميع أشكال العنف. وكانت هذه المنظمات ولا زالت

(181) European External Action Service (2011), p. 35

(182) مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي (2012هـ).

(183) مركز جنيف للمراقبة الديمقراطية على القوات المسلحة ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي (2012هـ)، ص 3.

تطالب بتعديل السياسات والقوانين بما يؤدي إلى تجريم الاغتصاب الزوجي، وإصدار قانون خاص بالعنف المنزلي، وضمان عدم تخفيض عقوبة مرتكبي جرائم "الشرف"، وزيادة عقوبة المدانين بالاغتصاب والاعتداء الجنسي، وإلغاء شرط حصول القاصرة دون الخامسة عشرة من عمرها على موافقة الوصي عليها لرفع دعوى أمام القضاء⁽¹⁸⁴⁾.

وشهدت الفترة 2011-2012 تقدماً ملحوظاً في مكافحة العنف ضد المرأة. ففي شباط/فبراير 2011، صادق مجلس الوزراء الفلسطيني على الخطة الإستراتيجية لمناهضة العنف ضد المرأة (2011-2019) التي تتضمن خطة متوسطة الأجل لفترة 2011-2013. وهذه الإستراتيجية هي من إعداد وزارة شؤون المرأة الفلسطينية واللجنة الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة، بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة. وتهدف الخطة إلى "تعزيز مبدأ سيادة القانون المنصف للنساء، وتحسين الآليات المؤسسية في التعامل مع النساء المعنفات، للوصول إلى مجتمع مبني على أسس تكفل المساواة والعدالة لجميع الأفراد في المجتمع دون تمييز"⁽¹⁸⁵⁾. ودعت الإستراتيجية إلى تعديل المواد 42 و153 و155 و156 و157 و159 و160 و161 و170 و182 و183 و250 من قانون العقوبات المصري لسنة 1936 لحماية المرأة من العنف⁽¹⁸⁶⁾.

وأحرز تقدم آخر في 15 أيار/مايو 2011 عندما صدر المرسوم الرئاسي رقم 7 لسنة 2011 فعلق العمل بالمادة 340 من قانون العقوبات الأردني لسنة 1960 المطبق في الضفة الغربية والمادة 18 من قانون العقوبات المصري لسنة 1936 المطبق في غزة. هاتان المادتان كانتا تسمحان للقضاة بإفادة مرتكبي جرائم القتل من ظروف تخفيفية في حال كانت الضحية من أقربائهم⁽¹⁸⁷⁾. ولا شك أن تعليق هاتين المادتين يعتبر تقدماً كبيراً في مجال حماية النساء والفتيات من العنف، لكن ثمة قوانين أخرى تسمح للجنة بالاستفادة من ظروف تخفيفية، وتطلب منظمات المجتمع المدني من الرئيس تعليق العمل بها (المواد 97-100 من قانون العقوبات الأردني لسنة 1960)⁽¹⁸⁸⁾.

وفي بداية عام 2012، وضعت مجموعة من منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال حقوق المرأة اللمسات الأخيرة على مشروع قانون لحماية الأسرة من العنف، وقدمته إلى وزارة شؤون المرأة ووزارة الشؤون الاجتماعية للاطلاع عليه وإحالته إلى مجلس الوزراء للموافقة عليه⁽¹⁸⁹⁾. وتدعو منظمات المجتمع المدني السلطة الفلسطينية إلى إدراج مواد في قانون العقوبات المشتركة الموحد الذي تعده لضمان حقوق المرأة وحمايتها من العنف.

(184) UNDP (2011b), pp. 28-29.

(185) فلسطين، وزارة شؤون المرأة (2011).

(186) المرجع نفسه.

(187) مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي (2012ب).

(188) مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي (2012أ). والمادة 62 من قانون العقوبات الأردني لسنة 1960 المتعلقة بتأديب الأولاد تسمح للمحاكم الفلسطينية بإصدار حكم لصالح الأب الذي يقتل ولده بالاستناد إلى مفهوم "العرف العام". ووفقاً للمادة 98 من القانون نفسه، يستفيد من العذر المخفف مرتكب جريمة "الشرف" الذي أقدم عليها بصورة غضب شديد.

(189) مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي (2012هـ).

وجاء في الخطة الإستراتيجية لمناهضة العنف ضد المرأة أن خمس مؤسسات فقط تعمل في الضفة الغربية وثلاث في غزة في مجال تقديم المشورة والخدمات الاجتماعية للنساء ضحايا العنف. تتركز هذه المؤسسات في وسط الضفة الغربية بدلاً من أن تكون موزعة في مناطق مختلفة من الضفة وقطاع غزة⁽¹⁹⁰⁾. وبدأت منطقتان من منظمات المجتمع المدني هما مؤسسة جذور للإِنماء الصحي والاجتماعي ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي بتطبيق نظام للإحالة على المستويات القانوني والصحي والاجتماعي للنساء ضحايا العنف في الضفة الغربية. وكان الإطار القانوني لنظام الإحالة قد قدم في شباط/فبراير 2012 إلى وزارة شؤون المرأة ووزارة الشؤون الاجتماعية لاعتماده⁽¹⁹¹⁾، مع العلم أن وزارة الشؤون الاجتماعية هي الهيئة الرئيسية التي تشرف على خدمات إيواء النساء ضحايا العنف، وهي أيضاً الهيئة الرئيسية المسؤولة عن وضع نظام الإحالة الوطني ونظام المتابعة لخدمتهن⁽¹⁹²⁾.

(190) فلسطين، وزارة شؤون المرأة (2011).

(191) مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي (2012هـ).

(192) فلسطين، وزارة شؤون المرأة الفلسطينية (2011).

رابعاً- التوصيات

ستبقى الفلسطينيات محرومات من حقوقهن ما دامت فلسطين تحت الاحتلال الإسرائيلي، غير أن تطبيق التوصيات التالية سيساهم في تحسين وضع النساء والفتيات. وتستند التوصيات التالية إلى معايير واتفاقيات دولية على غرار إعلان ومنهاج عمل بيجين، وقرار مجلس الأمن 1325 (2000)، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وهي تهدف إلى تعزيز الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للفلسطينيات. وتحدد التوصيات الخطوط العريضة للسياسات الاجتماعية والاقتصادية التي تراعي الفوارق بين الجنسين والإصلاحات القانونية والقضائية التي تتماشى مع التزامات السياسة العامة التي عبرت عنها السلطة الفلسطينية في خطة التنمية الوطنية للفترة 2011-2013.

1- مراجعة قوانين العقوبات المطبقة في الضفة الغربية وغزة بما أمكن من السرعة لمواءمتها مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وقانون حقوق الإنسان، وضمان صدور قانون عقوبات موحد يراعي الفوارق بين الجنسين وقانون جديد لحماية الأسرة لمنع جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات. ويوصى بشكل خاص باتخاذ التدابير التالية:

- إنشاء فريق عمل يتألف من ممثلي المجلس التشريعي الفلسطيني، ومجلس الوزراء، وشبكات المجتمع المدني للنظر في جميع القوانين التي تؤثر على أمن المرأة، واقتراح تعديلات ومشاريع قوانين جديدة بالاستناد إلى التوصيات التي خلصت إليها منظمات حقوق المرأة وفرق العمل القانونية؛
- تعديل قانون العقوبات لضمان إنزال العقوبات المناسبة بمرتكبي أعمال العنف ضد النساء والفتيات. والتأكد من عدم استغلال المواد 97 و98 و99 و100 من قانون العقوبات الأردني لسنة 1960 للاستفادة من ظروف تخفيفية في الجرائم التي ترتكب باسم "الشرف". وإلغاء المادة 308 من القانون نفسه وتجريم التحرش في الأوساط الخاصة والعامة والمهنية. وتماشياً مع الخطة الإستراتيجية لمناهضة العنف ضد المرأة، إلغاء أو تعديل عدد من المواد في قانون العقوبات المصري لسنة 1936 لأنها تهدد أمن المرأة من خلال السماح للقضاة بإفادة مرتكبي أعمال العنف ضد المرأة من ظروف تخفيفية؛
- تعديل مواد من قانون الإجراءات الجنائية في فلسطين على النحو الذي اقترحه مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي ومركز جنيف للمراقبة الديمقراطية للقوات المسلحة، ولا سيما المواد 6 و99 و100 من القانون رقم 3 لسنة 2011 لتعزيز حماية النساء والفتيات خلال عمليات تطبيق القانون؛
- وضع واعتماد قانون خاص بالعنف المنزلي يجرم العنف ضمن الأسرة، لا يتناقض مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل، والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان. وإنشاء لجنة وطنية لاستعراض مشروع قانون حماية الأسرة من العنف الذي أعدته منظمات المجتمع المدني وأحاله إلى وزارة شؤون المرأة ووزارة الشؤون الاجتماعية؛
- إطلاق المجتمعات المحلية حملة للتأثير على المواقف من العنف ضد المرأة. وتعزيز الجهود التي تبذلها منظمات المجتمع المدني لتمكين النساء والفتيات من خلال إنشاء نظم للإحالة للنساء المعرضات للعنف ولا سيما في المجتمعات الريفية المهمشة ومخيمات اللاجئين. وزيادة عدد الملاجئ التي توفر الحماية للنساء ضحايا العنف وتحسين قدرتها على الاستيعاب.

2- الإسراع في تعديل قانون الأحوال الشخصية الأردني رقم 61 لسنة 1976 وقانون حقوق العائلة المصري لسنة 1954. ويوصى باتخاذ التدابير التالية لوضع قانون موحد للأحوال الشخصية يراعي المعايير الدولية ولا سيما في ما يتعلق بسن الزواج، والثروات المشتركة، وتعدد الزوجات، والطلاق، والحضانة، والمساواة في الوضع القانوني:

- إنشاء فريق وطني للصياغة يتألف من ممثلين عن المؤسسات الحكومية، والاتحاد العام للمرأة الفلسطينية، وائتلافات منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال وضع تشريعات لحماية حقوق المرأة لاستعراض مشروع قانون الأحوال الشخصية مع التركيز على رفع السن الدنيا للزواج حتى 18 عاماً، وإلغاء شرط حصول المرأة على موافقة ولي الأمر الذكر للزواج؛ وجعل شهادة المرأة في المحاكم الشرعية معادلة لشهادة الرجل، وحصص تعدد الزوجات بما يضمن حماية حقوق المرأة؛ وضمان المساواة في الحقوق بين المرأة والرجل في ما يتعلق بحضانة الأطفال؛ وزيادة الدوافع التي تسمح للمرأة برفع دعوى طلاق، وتقييد حق الرجل المطلق في ذلك؛

- دعم عمليات الإصلاح القانوني بحملات وطنية ومشاورات على المستوى العام تقوم بها منظمات المجتمع المدني للحصول على تأييد الرأي العام لقانون الأحوال الشخصية وللإصلاحات القانونية.

3- وعلى ضوء تصديق الرئيس على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وإصدار مجلس الوزراء القرار رقم (12/65/08 م.و.س.ف) لسنة 2008 المتعلق بوحدة النوع الاجتماعي، والقرار رقم (13/05/01 م.و.س.ف) لسنة 2009 المتعلق بوضع ميزانية تراعي خصائص المرأة والرجل، يوصى باتخاذ التدابير التالية:

- تفعيل عمل وحدات النوع الاجتماعي في جميع المؤسسات الحكومية بدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة ووكالات أخرى للأمم المتحدة ناشطة في مجال التخطيط القائم على نوع الجنس ووضع الميزانيات. وبناء قدرات وحدات النوع الاجتماعي ووحدات التخطيط ولا سيما في مجال وضع ميزانيات تراعي الفوارق بين الجنسين والتنسيق بين وحدات النوع الاجتماعي والوحدات الأخرى ضمن الوزارة الواحدة من خلال إنشاء شبكة فعالة ضمن الوزارات وفي ما بينها؛

- تخصيص الموارد المالية الكافية لتنفيذ الإستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين. وزيادة تمويل التدخلات الهادفة إلى حماية صحة المرأة لزيادة الرعاية ما بعد الولادة، وإجراء اختبارات سرطان عنق الرحم، وسرطان الثدي، وإطلاق برامج لمعالجة فقر الدم ونقص المغذيات الدقيقة لدى النساء والأطفال، وتأمين خدمات الصحة العقلية. وتحسين مشاركة المرأة في القوى العاملة من خلال زيادة استفادة النساء في المجتمعات الريفية ومخيمات اللاجئين من برامج التعلم التقني والمهني والتدريب. وتأمين التوجيه الأكاديمي والمهني لتشجيع النساء على الانخراط في المجالات غير التقليدية سعياً وراء آفاق جديدة للعمل؛

- إنشاء نظام لرصد وتقييم عمليات دمج قضايا المرأة والرجل في صلب الشؤون العامة والميزانية في المؤسسات الحكومية. ودعوة الخبراء في قضايا الجنسين وممثلي شبكات المجتمع المدني إلى المشاركة في آليات الرصد ولا سيما رصد تطبيق الخطة الإستراتيجية لمناهضة العنف ضد المرأة.

ولزيادة تمثيل المرأة ومشاركتها في الحياة السياسية، يوصى باتخاذ التدابير التالية:

- تحسين نظام الحصص (الكوتا) بحيث تخصص للمرأة نسبة 30 في المائة من مقاعد البرلمان والمجالس المحلية؛
- إجراء أبحاث لمعرفة أسباب ضعف مشاركة المرأة في قطاعي الأمن والعدالة الأساسيين كالقضاء، والقوى الأمنية، والشرطة المدنية. وعلى وزارة شؤون المرأة ووحدات النوع الاجتماعي الاستعانة بنتائج هذه الأبحاث عند وضع السياسات؛
- توطيد العلاقة بين الأحزاب السياسية ومنظمات وشبكات حقوق الإنسان والمرأة لتمكين الشابات، من خلال البرامج المجتمعية والتدريب على مهارات القيادة؛
- وضع سياسات بالتشاور مع الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية لتعزيز دور المرأة في المجال الدبلوماسي وفي اللجان المعنية بالسلام والأمن؛
- تشجيع وضع خطة عمل وطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن 1325 (2000) بشأن المرأة والسلام والأمن بالتشاور مع الاتحادات والشبكات الوطنية للمرأة.

المراجع

- الإسكوا، 2009، الحالة الاجتماعية والاقتصادية للمرأة الفلسطينية في الفترة 2006-2009، بيروت.
- الإسكوا، 2011، الحالة الاجتماعية والاقتصادية للمرأة الفلسطينية في الفترة 2009-2011، بيروت. متوفر بالانكليزية فقط.
- جمعية حقوق المواطن في إسرائيل، 2010، العلامة: راسب، عن فشل جهاز التعليم في القدس الشرقية، 2010، تل أبيب.
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني ووزارة الشؤون الاجتماعية، 2011، مسح الإعاقة – بيان صحافي.
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2011، أطفال فلسطين – قضايا وإحصاءات، التقرير السنوي 2011، سلسلة إحصاءات الطفل (رقم 14)، رام الله.
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2011، اليوم العالمي للمسنين 2011/10/1.
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2011، ج، النتائج الرئيسية لمسح العنف في المجتمع الفلسطيني – بيان صحافي، 2011.
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2011، د، الفقر في الأراضي الفلسطينية في الفترة 2009 – بيان صحافي، 2011.
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012، بمناسبة اليوم العالمي للسكان 2012/07/11 – بيان صحافي.
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012، ب، المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية – بيان صحافي، 2 آب/أغسطس.
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012، ج، اليوم العالمي للشباب 2012/8/12.
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012، ح، عشية اليوم العالمي لمحو الأمية (الثامن من أيلول).
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012، د، الأسعار والأرقام القياسية 2011.
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012، ز، عشية اليوم العالمي للاجئين (2012/6/20).
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012، ط، أطفال فلسطين – قضايا وإحصاءات، التقرير السنوي 2012، سلسلة إحصاءات الطفل (رقم 15).
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012، و، يوم المرأة العالمي 2012.
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012، ي، كتاب القدس الإحصائي السنوي 2012.
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012، هـ، مسح القوى العاملة دورة (نيسان/أبريل-حزيران/يونيو 2012)، الربع الثاني 2012، تقرير صحافي لنتائج مسح القوى العاملة.
- السلطة الوطنية الفلسطينية، 2009، الخطة الوطنية الفلسطينية للإنعاش المبكر وإعادة الإعمار في غزة لعامي 2009-2010، رام الله.
- السلطة الوطنية الفلسطينية، 2010، تقرير الأهداف الإنمائية للألفية، رام الله: السلطة الفلسطينية.
- السلطة الوطنية الفلسطينية، 2010، ب، تقرير حول تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

السلطة الوطنية الفلسطينية، 2011، خطة التنمية الوطنية 2011-2013: إقامة الدولة وبناء المستقبل، رام الله: السلطة الوطنية الفلسطينية.

السلطة الوطنية الفلسطينية، 2011، موجز عن قطاع التعليم والتعليم العالي والتدريب المهني.

فريق المناصرة التابع لائتلاف المياه والصرف الصحي والنظافة، 2011، ورقة حقائق 11. متوفر عبر الموقع http://www.ewash.org/en/arabic.php?sub_id=18

فريق المناصرة التابع لائتلاف المياه والصرف الصحي والنظافة، 2011، ورقة حقائق 8. متوفر عبر الموقع http://www.ewash.org/en/arabic.php?sub_id=18

فلسطين، وزارة شؤون المرأة وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2011، وثيقة الإستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين 2011-2013، رام الله: السلطة الوطنية الفلسطينية.

فلسطين، وزارة شؤون المرأة، 2011، الإستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة للأعوام 2011-2019، رام الله: السلطة الوطنية الفلسطينية.

مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، 2012، تحديث شهري لإحصاءات الأسرى الفلسطينيين وأوضاعهم داخل السجون – 1 تموز/يوليو 2012.

مراقبة حقوق الإنسان، 2006، مسألة أمن: العنف ضد النساء والفتيات الفلسطينيات، الكتاب 18، رقم 7، نيويورك.

مراقبة حقوق الإنسان، 2012، إسرائيل: أحكام المحكمة العليا تقوض حقوق الإنسان، 30 كانون الثاني/يناير.

مركز المرأة الفلسطينية للأبحاث والتوثيق والجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2009، تحديات مشاركة المرأة الفلسطينية في سوق العمل والتدخلات المطلوبة: دراسة كمية نوعية حول مشاركة المرأة في سوق العمل، رام الله.

مركز المرأة الفلسطينية للأبحاث والتوثيق ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، 2009، واقع الخريجات الباحثات عن عمل: "ماذا تريد النساء الفلسطينيات من سوق العمل وكيف يحصلن عليه".

مركز المرأة الفلسطينية للأبحاث والتوثيق ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، 2009، دراسة عن انطباعات الفلسطينيات وآرائهم حول عمل المرأة الفلسطينية.

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، 2009، التقرير البديل للنظر فيه حول التقرير الدوري الثالث الذي قدمته إسرائيل للجنة المعنية بحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة حول العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (1996)، رام الله. متوفر بالانكليزية فقط.

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، 2010، الإخلاء القسري وأثره على المرأة الفلسطينية في القدس الشرقية. متوفر بالانكليزية فقط.

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، 2012، التوصية العامة المقترحة حول الحقوق الإنسانية للمرأة في حالات النزاع وفترة ما بعد النزاع في الأرض الفلسطينية المحتلة. متوفر بالانكليزية فقط.

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، 2012، التقرير نصف السنوي 2012. متوفر بالانكليزية فقط.

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، 2012، صوت المرأة: لمحة عن الحياة في ظل الاحتلال. متوفر بالانكليزية فقط.

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، 2012، نستلهم الماضي... ونسير نحو المستقبل: إستراتيجية للفترة 2010-2012، التقرير السنوي 2011.

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، 2012هـ، نستلهم الماضي... ونسير نحو المستقبل: إستراتيجية للفترة 2010-2012، التقرير نصف السنوي 2011.

مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، 2012هـ، المرأة الفلسطينية وقانون العقوبات – ورقة تقدير موقف.

مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، 2012هـ، المرأة الفلسطينية والأمن: تعزيز حقوق النساء والفتيات الفلسطينيات من خلال التشريعات – ورقة عمل.

مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة، 2010، المرأة الفلسطينية والأمن: لماذا لا تشعر النساء والفتيات الفلسطينيات بالأمن، جنيف.

مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة، 2012، المرأة الفلسطينية والأمن: دليل التشريعات السارية.

مركز دراسات التنمية، 2010، تحسين تدفق المعلومات بين الجامعات والشباب وسوق العمل والارتقاء بالتعليم وتطوير القوة العاملة، بيرزيت، الضفة الغربية: جامعة بيرزيت.

مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، 2009، محاصرون: التأثير الإنساني لعامين من الحصار على قطاع غزة، القدس الشرقية.

مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، 2011هـ، تطورات إمكانية التنقل والوصول في الضفة الغربية.

مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، 2011هـ، مراقب الشؤون الإنسانية، كانون الأول/ديسمبر.

مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، 2011هـ، ج، عنف المستوطنين الإسرائيليين في الضفة الغربية، حقائق سريعة، تشرين الثاني/نوفمبر.

مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، 2011هـ، د، القدس الشرقية: مخاوف إنسانية أساسية، كانون الأول/ديسمبر.

مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، 2011هـ، تخفيف الحصار: تقييم الأثر الإنساني على السكان في قطاع غزة.

مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، 2011هـ، الأراضى الفلسطينية المحتلة: المناشدة الإنسانية الموحدة. متوفر بالانكليزية فقط.

مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، 2012هـ، الأراضى الفلسطينية المحتلة: المناشدة الإنسانية الموحدة، استعراض منتصف العام. متوفر بالانكليزية فقط.

مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، 2012هـ، ب، مراقب الشؤون الإنسانية، تموز/يوليو.

مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، 2012هـ، ج، الحياة المجرأة: نظرة عامة على الأوضاع الإنسانية في عام 2011. متوفر بالانكليزية فقط.

مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، 2012هـ، د، التقرير الأسبوعي لحماية المدنيين، 25 نيسان/أبريل-1 أيار/مايو.

مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، 2012هـ، ز، الهدم والتهجير القسري في الضفة الغربية المحتلة.

مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، 2012هـ، و، تأثير الجدار على الأوضاع الإنسانية.

مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، 2012هـ، هـ، خمس سنوات على الحصار: الوضع الإنساني في قطاع غزة، حقائق سريعة.

منتدى شارك الشبابي، 2009، واقع الشباب في فلسطين، غزة.

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، 2010، التعليم للجميع: التقرير العالمي لرصد التعليم للجميع، باريس.

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، 2012، الأطلس العالمي للمساواة بين الجنسين في مجال التعليم.

منظمة الصحة العالمية، 2011، الظروف الصحية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية وفي الجولان السوري المحتل، تقرير مقدم إلى جمعية الصحة العالمية الرابعة والستون، 16 أيار/مايو، A64/27.

منظمة الصحة العالمية، 2012، تقرير مدير إدارة الصحة في وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) عن عام 2011 عن الأحوال الصحية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية وفي الجولان السوري المحتل، تقرير مقدم إلى جمعية الصحة العالمية الخامسة والستين، 16 أيار/مايو، A65/INF.DOC./5.

منظمة الصحة العالمية، 2012، اتجاهات وفيات الأمهات في الفترة 1990-2010، جنيف. متوفر بالانكليزية فقط.

منظمة الصحة العالمية، المكتب الإقليمي لشرق المتوسط، الحق في الصحة: الوصول إلى القدس، حقائق أساسية، 9 تموز/يوليو 2012، القاهرة. متوفر بالانكليزية فقط.

منظمة العفو الدولية، 2012، تقرير عام 2012، إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة.

نسرين عليان ورونيت سيلع وميخال بوميرنتس، 2012، تأثير سياسة الفقر على الوضع الاقتصادي في القدس الشرقية، تل أبيب، إسرائيل، جمعية حقوق المواطن في إسرائيل.

هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، 2011، نساء غزة تحت الحصار، بحث في حقوقهن وأمنهن الاقتصادي. القدس.

Casterline, J.B. 2011. *Fertility Prospects in the Arab Region*. Population Division Expert Paper No. 2011/6. New York: United Nations.

Committee on the Elimination of Discrimination against Women. 2011. *Concluding observations of the Committee on the Elimination of Discrimination against Women: Israel*. 5 April. New York: United Nations. CEDAW/C/ISR/CO/5.

Committee on the Elimination of Racial Discrimination. 2012. *Concluding observations of the Committee on the Elimination of Racial Discrimination: Israel*. CERD/C/ISR/CO/14-16.

Defence for Children International, Save the Children Sweden and International Bureau of Child Rights. 2011. *Country Profile of the Occupied Palestinian Territory: A Review of the Implementation of the UN Convention on the Rights of the Child*. Beirut: Save the Children Sweden Regional Office.

European External Action Service (EEAS). 2011. *Mapping Study of Civil Society Organisations in the Occupied Palestinian Territory*. Brussels: EEAS.

Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO), 2011. *Palestinian Women's Associations and Agricultural Value Chains*. Case Study Series No. 2. Rome: FAO.

FAO, World Food Programme (WFP) and Palestinian Central Bureau of Statistics (PCBS). 2011. *2010 Socio-Economic and Food Security Survey: West Bank and Gaza Strip, Occupied Palestinian Territory*. Available from home.wfp.org/stellent/groups/public/documents/ena/wfp232398.pdf.

- General Union of Palestinian Women (GUPW). Undated. *The Vision of the General Union of Palestinian Women towards the Implementation of Resolution 1325 in the Case of Palestine*. Ramallah and Gaza: GUPW.
- Hamoked Center for the Defence of the Individual and Gisha-Legal Center for Freedom of Movement. 2012. *Procedure separating parents from children in the occupied Palestinian territory*. NGO periodic report on implementation of the Convention on the Rights of the Child. Available from www.hamoked.org.il/files/2012/155980.pdf.
- International Court of Justice (ICJ). 2004. *Legal Consequences of the Construction of a Wall in the Occupied Palestinian Territory*. Advisory Opinion. ICJ Reports. The Hague, the Netherlands: ICJ.
- International Labour Organization (ILO). 2010. *Mainstreaming Gender Equality Concerns in Palestinian TVET System*. Policy Brief 11. Available from http://www.ilo.org/public/english/region/arpro/beirut/downloads/info/fact/genderbriefs/policybrief_11_pal.pdf.
- Office of the United Nations Special Coordinator for the Middle East Peace Process (UNSCO). 2012. *Gaza in 2020: A liveable place?* Jerusalem: UNSCO.
- Oxfam. 2012a. *Gaza Weekly Update*. 15-21 July.
- Oxfam. 2012b. *On the Brink: Israeli settlements and their impact on Palestinians in the Jordan Valley*. Oxfam Briefing Paper. Oxford, UK: Oxfam.
- Palestinian National Committee of Maternal Mortality. Undated. *Report on Maternal Mortality in Palestine*. New York: UNFPA.
- United Nations Children's Fund (UNICEF) and Palestinian Hydrology Group (PHG). 2011. *Water for Life: Water, Sanitation and Hygiene Monitoring Programme*. Ramallah: UNICEF and PHG.
- United Nations Department of Economic and Social Affairs. 2012. *2012 Update for the MDG Database: Adolescent Birth Rate*. POP/DB/Fert/A/MDG2012. New York: United Nations.
- United Nations Development Fund for Women (UNIFEM). 2009. *Voicing the needs of Women and Men in Gaza*. New York: United Nations.
- United Nations Development Programme (UNDP). 2009. *Access to justice in the occupied Palestinian territory: Mapping the Perceptions and Contributions of Non-State Actors*. Jerusalem: UNDP Programme of Assistance to the Palestinian People.
- UNDP. 2010. *Gaza One Year After Report: Gaza Early Recovery and Reconstruction Needs Assessment*. Jerusalem: UNDP Programme of Assistance to the Palestinian People.
- UNDP. 2011a. *Watan for Palestinian Women: Summary Report of the Workshop*. Ramallah and Gaza City, 5 and 6 July 2011.
- UNDP. 2011b. *A Review of Palestinian Legislation from a Women's Rights Perspective*. New York: UNDP.
- United Nations Environment Programme (UNEP). 2009. *Environmental Assessment of the Gaza Strip*. Nairobi: UNEP.

- United Nations Population Fund (UNFPA). 2010. *Final country programme document for the Occupied Palestinian Territory 2011-2013*. New York: UNFPA. DP/FPA/CPD/OPT/4.
- United Nations Relief and Works Agency for Palestinian Refugees in the Near East (UNRWA). 2010. *Epidemiological Bulletin*. Issue 7, vol. 2, 15 July.
- UNRWA. 2011a. *UNRWA response to OHCHR request for information: Addressing violence against women and girls with disabilities*. November 2011.
- UNRWA. 2011b. *Labour Market in the Gaza Strip, Briefing on First-Half 2011*. Gaza City: UNRWA.
- UNRWA. 2012. *In Figures as of 1 January 2012*. Gaza City: UNRWA.
- World Bank. 2009. *Assessment of Restrictions of Palestinian Water Sector Development*. Report No. 47657-GZ. Washington D.C.: World Bank.
- World Bank. 2010. *Checkpoints and Barriers: Searching for Livelihoods in the West Bank and Gaza, Gender Dimensions of Economic Collapse*. Washington D.C.: World Bank.
- World Bank. 2011. *Coping with Conflict: Poverty and Inclusion in the West Bank and Gaza*. Washington D.C.: World Bank.
- World Bank. 2012a. *Stagnation or Revival? Palestinian Economic Prospects*. Economic Monitoring Report to the Ad Hoc Liaison Committee. Washington D.C.: World Bank.
- World Bank. 2012b. *Towards Economic Sustainability of a Future Palestinian State: Promoting Private Sector-Led Growth*. Washington D.C. World Bank.
- World Food Programme (WFP), UNRWA and FAO. 2008. Joint Rapid Food Security Survey in the Occupied Palestinian Territory. Available from <http://imeu.net/engine/uploads/food-security-opt-may2008.pdf>.